تقـريـــر

حول تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم العمومي

السنة المالية 2020

مداولة

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية كما تم تغييرهما وتتميمهما، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية بخصوص السنة المالية 2020.

وقد تم إعداد تقرير في هذا الشأن من طرف لجنة تتكون من الأستاذ أحمد أوشن رئيس فرع بالغرفة الأولى، والأستاذ مصطفى آيت بلق والأستاذة خديجة آيت زي مستشارين بذات الغرفة.

وقد تم التداول بشأن هذا التقرير والمصادقة عليه من طرف هيئة مكونة من:

- ذة. زينب العدوي، الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، رئيسا؛
- ذ. محمد دير، الكاتب العام للمجلس الأعلى للحسابات، عضوا؛
- ذ. عبد العزيز كلوح، رئيس غرفة التصريح الإجباري بالممتلكات والمقرر العام، عضوا؛
- ذ. عبد الوهاب قادري، رئيس الغرفة الأولى بالنيابة، عضوا؛
- ذ. محمد البسطاوي، رئيس الغرفة الثانية، عضوا؛
- ذ. محمد كمال الداودي، رئيس الغرفة الثالثة، عضوا؛
- ذ. حسن النمراني، رئيس الغرفة الرابعة، عضوا؛
- ذ. بوشعيب بيبط، رئيس الغرفة الخامسة، عضوا؛
- ذ. رشيد اسماعيلي علوي، رئيس الغرفة السادسة، عضوا؛
- ذة. فاطمة بوزوغ، رئيسة غرفة التأديب المتعلق بالميزانية والشؤون المالية بالنيابة، عضوا؛
- ذ. أحمد أمساس، رئيس غرفة استئناف الأحكام الصادرة عن المجالس الجهوية للحسابات، عضوا؛
- ذ. أحمد القاسمي، رئيس غرفة التدقيق والبت في الحسابات، عضوا؛
- ذ. عبد الصمد الأزرق، منسق أشغال المجالس الجهوية للحسابات، عضوا.

وحرر بالرباط في 8 ديسمبر 2021

فهرس

ملخص بأبرز الملاحظات.....4

توصيات المجلس الأعلى للحسابات 9

تقديم.....10

الجزء الأول: معطيات عامة حول حسابات الأحزاب السياسية.....13

1. تقديم الحسابات السنوية.....13
2. موارد الأحزاب السياسية.....14
3. نفقات الأحزاب السياسية.....19

الجزء الثاني: النتائج العامة لتدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات.....22

1. إرجاع مبالغ الدعم العمومي إلى الخزينة.....22
2. الوثائق المكونة للحسابات السنوية.....30
3. الإشهاد بصحة الحسابات.....30
4. مسك المحاسبة.....32
5. فحص الموارد.....33
6. فحص صحة النفقات.....33
1. وسيلة أداء النفقات.....36

الجزء الثالث: النتائج الخاصة بكل حزب سياسي 37

1- حزب التجمع الوطني للأحرار.....37
2- حزب الأصالة والمعاصرة.....38
3- حزب الاستقلال.....39
4- الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية.....42
5- حزب الحركة الشعبية.....43
6- حزب التقدم والاشتراكية.....45
7- حزب الاتحاد الدستوري.....46
8- حزب العدالة والتنمية.....47
9- حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية.....49
10- حزب جبهة القوى الديمقراطية.....52
11- الحزب الاشتراكي الموحد.....55
12- حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي.....56
13- حزب المؤتمر الوطني الاتحادي.....59
14- حزب الديمقراطيين الجدد.....61
15- حزب البيئة والتنمية المستدامة.....63
16- حزب الأمل.....64
17- حزب الإنصاف.....65
18- حزب الخضر المغربي.....68
19-حزب الوحدة والديمقراطية.....71
20- حزب الوسط الاجتماعي.....73
21- حزب الإصلاح والتنمية.....75
22- حزب الشورى والاستقلال.....78
23- حزب الحرية والعدالة الاجتماعية.....79

24- حزب النهضة والفضيلة..... 82
25- حزب العمل 83
26- حزب النهضة 84
27- حزب المجتمع الديمقراطي..... 86
28- حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية..... 88
29- الحزب الديمقراطي الوطني..... 91
30- حزب النهج الديمقراطي..... 94
الجزء الرابع: المستجدات القانونية والتنظيمية :نظام متطورلتأطيرتمويل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية وللحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون.....96
1. الحسابات السنوية للأحزاب السياسية..... 97
2. الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية..... 100
3. الحملات الانتخابية للمنظمات النقابية..... 100
4. الحملات الانتخابية للمترشحين 101

ملخص بأبرز الملاحظات

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية[1] وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية[2] كما تم تغييرهما وتتميمهما، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية، وذلك برسم السنة المالية 2020.

واستنادا إلى مقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، فإن الأحزاب السياسية ملزمة بإيداع حساباتها السنوية لدى المجلس برسم سنة 2020 في 31 مارس 2021 على أبعد تقدير.

وفي هذا الإطار، لاحظ المجلس أنه من أصل أربعة وثلاثين (34) حزبا، أودع ثلاثون (30) حزبا حساباتهم السنوية لدى المجلس، مقابل إثنين وثلاثين (32) حزبا خلال سنة 2019 وواحد وثلاثين (31) حزبا خلال سنة 2018، وتخلف عن القيام بذلك كل من الحزب المغربي الحر وحزب العهد الديمقراطي وحزب القوات المواطنة وحزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية.

واستنادا إلى مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 33 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تغييره وتتميمه، خصص قانون المالية لسنة 2020 اعتمادات بمبلغ 80 مليون درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبير الأحزاب السياسية وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية، في حين بلغ الغلاف المالي الذي تم تحويله فعليا في هذا الإطار للأحزاب السياسية ما مجموعه 64,44 مليون درهم وهو ما يمثل نسبة 80,55% من مجموع الاعتمادات المفتوحة برسم قانون المالية المذكور. ويتوزع هذا المبلغ بين المساهمة في تغطية مصاريف التدبير (90,20%)، وتنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (9,80%).

وحسب ما تم التصريح به من طرف الأحزاب السياسية، فقد بلغت مواردها خلال هذه السنة ما مجموعه 121,93 مليون درهم، موزعة من جهة، بين الدعم المقدم من طرف الدولة بمبلغ 64,63 مليون درهم، الذي يشمل الدعم السنوي للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير (89,93%)، وتنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (9,77%)، وكذا تشجيع تمثيلية النساء (0,30%)، ومن جهة أخرى، الموارد الذاتية بمبلغ 57,30 مليون درهم، التي تشمل إجمالا واجبات الانخراط والمساهمات (75,23%) وعائدات غير جارية (24,41 %)، التي تخص أساسا عائدات تفويت أصول ثابتة وكراء عقارات وهبات وتنازلات عن ديون.

وفي المقابل بلغت النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية ما مجموعه 122,07 مليون درهم، وتتوزع بين تكاليف التسيير (72,23%)، واقتناء الأصول الثابتة (17,95%) ومصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (9,82%).

1 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 في 24من ذي القعدة 1432 الموافق 22 أكتوبر 2011.

2 - الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 في فاتح ربيع الآخر 1423 الموافق 13 يونيو 2002،

وقد أسفرت عملية تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي عن عدة ملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب، وذلك قصد الإدلاء بتوضيحاتهم وبتعقيباتهم.

ومن خلال الأجوبة المقدمة بشأن هذه الملاحظات، ثبت للمجلس أن بعض الأحزاب لم تقدم التبريرات الكافية بخصوص البعض من هذه الملاحظات، والتي تخص بالأساس إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة ومحتوى الحسابات السنوية المدلى بها وتقارير الخبراء المحاسبين ومدى احترام القواعد المحاسبية ومشروعية موارد ونفقات الأحزاب.

إرجاع حوالي 65% من مبالغ الدعم غير المبررة إلى الخزينة

عملا بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية ذات الصلة، قامت عدة أحزاب سياسية بإرجاع جزء من الدعم الممنوح لها إلى الخزينة خلال سنتي 2020 و2021 بما مجموعه على التوالي 7,09 مليون درهم و7,34 مليون درهم، وفي المقابل سجل المجلس أن بعض الأحزاب لم تقم بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 7,76 مليون درهم، تتعلق بالدعم الممنوح لها برسم استحقاقات انتخابية سابقة (اقتراع 25 نوفمبر 2011 واقتراع 4 سبتمبر 2015 واقتراع 2 أكتوبر 2015 واقتراع 7 أكتوبر 2016، وكذا برسم الدعم السنوي عن سنتي 2017 و2020). وتتوزع هذه المبالغ بين الدعم غير المستحق (1,32 مليون درهم)، والدعم غير المستعمل أو المستعمل لغير الغايات التي منح من أجلها (1,37 مليون درهم)، وأخيرا الدعم الذي لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة (5,07 مليون درهم).

ضرورة تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوية

أسفرت عملية التدقيق عن تسجيل عدة ملاحظات تتعلق بالوثائق المكونة للحسابات السنوية المقدمة من طرف الأحزاب السياسية. في هذا الصدد، لم تقدم أربعة (04) أحزاب كل الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[3]، المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بكل من حزب الإصلاح والتنمية وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي.

كما لم تقدم أربعة (04) أحزاب كل الكشوفات المتعلقة بحساباتها البنكية، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (أشهر أكتوبر ونوفمبر وديسمبر 2020) وحزب الخضر المغربي (الفترة الممتدة بين 8 أكتوبر وفاتح نوفمبر 2020) وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية (أشهر يناير ونوفمبر وديسمبر 2020) والحزب الديمقراطي الوطني. فيما لم يقدم كل من الحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي جردا بمستندات الإثبات المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

على صعيد آخر، بالرغم من كون حزب العدالة والتنمية قد قدم دعما ماليا بمبلغ 200 ألف درهم لأحد مترشحيه بمناسبة الانتخابات التشريعية الجزئية، إلا أن الجدول رقم 4 المقدم من طرفه تضمن عبارة "لاشئ" بخصوص " الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين بمناسبة الاستحقاقات الانتخابية ".

3 ETIC.

في نفس السياق، قدم حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية ضمن الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية جدول الدائنيات دون تضمينه أي مبلغ، في حين أنه على مستوى الموازنة، يبرز الحساب رقم 346: "منخرطون وحسابات مرتبطة - مدينون" رصيدا قدره 500 ألف درهم. كما قدم جدول الديون بمبلغ إجمالي قدره 1.234.121,28 درهم، مكتفيا بملء الخانة التي تخص المبالغ في مجملها، دون توزيع مبالغ الديون حسب طبيعتها وكذا تاريخ استحقاقها.

الحرص على الإشهاد بصحة الحسابات

من أصل ثلاثين (30) حزبا الذين أدلوا بحساباتهم السنوية، سجل المجلس أن سبعة وعشرين (27) حزبا قدموا حسابات مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في هيئة الخبراء المحاسبين، منها خمسة وعشرون (25) حزبا أدلوا بحسابات مشهود بصحتها بدون تحفظ، وحزبان (02) قدما حسابين مشهود بصحتهما بتحفظ، ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال وحزب الإصلاح والتنمية. كما قدم حزب واحد (01) تقرير خبير محاسب لم يراع في وضعه صيغة الإشهاد الواردة ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي والمحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب، حيث اكتفى الخبير من خلال التقرير المقدم بالإشهاد بأن القوائم التركيبية " **تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب**" عوض الإشهاد " **بأنها تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه أو خصاصه** "، ويتعلق الأمر بحزب الحرية والعدالة الاجتماعية. فيما قدم حزبين (02) حسابيهما السنويين دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب جبهة القوى الديمقراطية.

السهر على تجويد مسك المحاسبة

سجل المجلس في هذا الشأن ما يلي:

- قامت ثمانية (08) أحزاب بمسك محاسباتها وفق الدليل العام للمعايير المحاسبية دون مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الانصاف وحزب الشورى والاستقلال وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب النهضة وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي؛
- لم يقم أحد عشر (11) حزبا بإدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة على مستوى الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445: "الدولة - دائنة"، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الشعبية وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الانصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني؛
- قام حزب الاستقلال باحتساب مبالغ مقدمة من طرف مطبعة تابعة له كهبات على مستوى محاسبته، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، الذي يلزم بتقييد جميع العمليات المحاسبية في الحسابات المناسبة؛

- قام حزبان (02) بإدراج إعانات تخص المساهمة في الصندوق الخاص بتدبير جائحة كورونا والدعم المقدم للجريدة التابعة للحزب، على مستوى الجدول المخصص للإعانات الممنوحة للجمعيات والمؤسسات، ويتعلق الأمر على التوالي بحزب الأصالة والمعاصرة وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي؛

- لم يضع حزبان (02) الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[4] وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بكل من حزب الديمقراطيين الجدد وحزب العمل؛

- لم تتضمن السجلات المحاسبية لحزب الإصلاح والتنمية، حساب "الصندوق" رغم أنه قام بأداء عدة نفقات نقدا، وهو ما يخالف قاعدة الشمولية[5]؛

- اكتفى حزب الوسط الاجتماعي على مستوى حساب "التمويل العمومي"، باحتساب حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له والمبلغ الذي قام بإرجاعه إلى الخزينة، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[6] الذي يمنع أي عملية مقاصة[7] بين المبالغ؛ كما قدم حساب "الصندوق" الذي يبرز أحيانا أرصدة دائنة؛

- قام حزب المؤتمر الوطني الاتحادي بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 285.695,52 درهم بواسطة تحويل بنكي دون أن يعمد إلى تقييد أي عملية محاسبية مرتبطة بهذا الإرجاع على مستوى محاسبة الحزب مخالفا بذلك قاعدة الشمولية، كما قام بإدراج مبلغ "واجبات الانخراط ومساهمات" بجدول التمويل العمومي؛

- لم يقم حزب العدالة والتنمية، خلال وضع موازنة سنة 2020، بترحيل نفس أرصدة حسابات الموازنة الختامية لسنة 2019، وهو ما يخالف قاعدة "عدم المساس بالموازنة[8]".

التقيد بالمقتضيات القانونية بخصوص تحصيل الموارد

لم تتم إثارة أي ملاحظة بشأن موارد الأحزاب السياسية باستثناء حزب الحركة الشعبية، إذ تضمنت موارده فوائد بنكية عن وديعة لأجل، رغم أن هذا الصنف من المداخيل لا يندرج ضمن موارد الأحزاب المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية.

التحسن في إثبات صرف النفقات

بلغت النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2020 ما مجموعه 122,07 مليون درهم، وقد سجل المجلس ملاحظات بخصوص تنفيذ نفقات بمبلغ إجمالي قدره 1,33 مليون درهم، أي بنسبة 1,09% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، مقابل 2,34 مليون درهم سنة 2019 و3,17 مليون درهم سنة 2018، **وهو ما يعكس المجهود المستمر الذي تبذله الأحزاب السياسية بخصوص إثبات صرف النفقات**. وتهم الملاحظات المشار إليها:

4 - Tableaux de l'ETIC.
5- Exhaustivité des écritures.
6 - Principe de clarté.
7 - Compensation.
8 - Règle d'intangibilité du bilan.

- نفقات لم يتم بشأنها تقديم وثائق الإثبات المطلوبة: 929.709,20 درهم، أي بنسبة 0,76% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، مقابل 1.899,394,08 درهم سنة 2019 و2.357.569,61 درهم سنة 2018؛
- نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية: 54.728,50 درهم، أي ما يمثل 0,04 % من مجموع النفقات، مقابل 48.250,00 درهم سنة 2019 و353.850,00 درهم سنة 2018؛
- نفقات تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب: 344.243,64 درهم، أي ما نسبته 0,28 % من مجموع النفقات، مقابل 396.529,91 درهم سنة 2019 و463.852,93 مليون درهم سنة 2018.

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس لم يسجل أي استخدام للدعم السنوي الممنوح للأحزاب السياسية لغير الغايات المرتبطة بمصاريف التدبير.

التقيد بالمقتضيات القانونية المتعلقة بوسائل الأداء

سجل المجلس في هذا الإطار أن حزبا واحدا (01) قام خلال هذه السنة بأداء نفقات بما مجموعه 111.631,18 درهم نقدا رغم أن مبلغ كل منها يساوي أو يتجاوز 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية.

توصيات المجلس الأعلى للحسابات

تميزت سنة 2021 بصدور عدة نصوص قانونية وتنظيمية تهم نظام تمويل الأحزاب السياسية والحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون، وذلك كما هو مبين في الجزء الرابع من التقرير. ويسجل المجلس في هذا الصدد، استجابة الوزارات المكلفة بالداخلية والمالية والعدل لجل التوصيات الصادرة عنه في هذا الميدان، خصوصا تحديد لائحة وثائق الإثبات لدعم تحصيل موارد وصرف النفقات، وتعديل المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وقد لاحظ المجلس كذلك تحسنا مستمرا في الأداء المالي والمحاسباتي للأحزاب السياسية، لاسيما على مستوى إثبات صرف نفقاتها والاشهاد بصحة حساباتها، وكذا الإرجاع إلى الخزينة لمبالغ الدعم غير المستحقة (أي حاصل الفرق بين مبلغ التسبيق المقدم للحزب والمبلغ العائد له وفقا للنتائج المحصل عليها في الاقتراع المعني) وغير المستعملة والمستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها والتي لم يتم تدعيم صرفها بوثائق الإثبات المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة.

ومن أجل ترسيخ هذا المنحى، يوصي وزارة الداخلية والأحزاب السياسية بما يلي:

فيما يخص وزارة الداخلية

1. مواصلة الجهود الرامية إلى حمل الأحزاب السياسية على إرجاع، إلى الخزينة، المبالغ غير المستحقة وغير المستعملة وتلك التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية، وكذا المبالغ غير المستعملة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير، وعند الاقتضاء اتخاذ التدابير اللازمة في حق الأحزاب التي لم تقم بتسوية وضعيتها تجاه الخزينة؛
2. العمل على تنظيم دورات تكوينية لفائدة أطر الأحزاب السياسية المكلفة بالتسيير المالي والإداري بغرض تيسير استعمالها للمخطط المحاسبي الموحد وإعداد دليل للمساطر المحاسبية ونظام معلوماتي للمحاسبة مشترك بين الأحزاب السياسية يمكنهم من استغلال أنجع للمخطط المحاسبي الموحد.

فيما يخص الأحزاب السياسية المعنية

3. العمل على الإرجاع إلى الخزينة، مبالغ الدعم غير المستحقة وغير المستعملة وتلك التي لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية، وكذا المبالغ غير المستعملة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير؛
4. الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوية في الآجال المقررة في القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية وعلى الإشهاد بصحة الحسابات المدلى بها وفق مقتضيات القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية ووفق المعيار 5700 من "دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" للهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين بالمغرب وذلك بهدف تحقيق مزيد من الشفافية في الحسابات المالية؛
5. العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

تقديم

طبقا لأحكام الفصل 147 من الدستور ولمقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية[9] وكذا لمقتضيات المادة الثالثة من القانون رقم 62.99 المتعلق بمدونة المحاكم المالية[10] كما تم تغييرهما وتتميمهما، قام المجلس الأعلى للحسابات بتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها وكذا مصاريف تنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية بخصوص السنة المالية 2020.

وعملا بمقتضيات المادتين 42 و44 من القانون التنظيمي سالف الذكر فإن الأحزاب السياسية ملزمة بأن تقدم حساباتها السنوية للمجلس على أبعد تقدير في 31 مارس من السنة الموالية للسنة المعنية مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين.

وبخصوص الدعم السنوي الممنوح للأحزاب السياسية للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها، فقد نصت الفقرة الأولى من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المشار إليه أعلاه، على أن الأحزاب السياسية التي استفادت من الدعم ملزمة بأن تثبت أن المبالغ التي حصلت عليها قد تم استعمالها في الغايات التي منحت من أجلها. كما نصت الفقرة الثالثة من ذات المادة على أنه "**يجب على كل حزب سياسي أن يرجع تلقائيا إلى الخزينة كل مبلغ لم يستعمله من الدعم أو المساهمة التي تلقاها وفق أحكام المادتين 32 و34**[11] ...".

أما بخصوص مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية للأحزاب السياسية، فإن المسؤول الوطني عن الحزب المعني ملزم بأن يدلي ببيان للمصاريف التي تم إنفاقها بصورة فعلية في هذا الشأن، مشهود بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين، وذلك طبقا لمقتضيات المادة 4 من المرسوم رقم 2.12.293 الصادر في 15 من شعبان 1433 (05 يوليو 2012) بتحديد كيفيات توزيع الدعم الممنوح للأحزاب السياسية وطرق صرفه.

وعملا بمقتضيات المادة 5 من نفس المرسوم، فإن كل حزب سياسي ملزم بأن يرجع إلى الخزينة، كل مبلغ تسلمه في هذا الإطار لم يتم استعماله كليا أو جزئيا للأغراض التي منح من أجلها.

و يوجه الرئيس الأول للمجلس إعذارا إلى المسؤول الوطني عن الحزب من أجل تسوية وضعية الحزب خلال أجل ثلاثين يوما من تاريخ التوصل بالإعذار، وذلك في الحالات التالية:

- عدم تقديم الوثائق والمستندات المكونة للحساب السنوي والوثائق التي تقتضيها عملية تدقيق الحساب إلى المجلس الأعلى للحسابات داخل الأجل؛
- صرف الدعم السنوي من طرف الحزب لغير الغايات التي منح من أجلها، أو عدم تبرير صرف الدعم المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة؛

9- الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.11.166 بتاريخ 24 من ذي القعدة 1432 الموافق 22 أكتوبر 2011.

10- الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.02.124 في فاتح ربيع الآخر 1423 الموافق 13 يونيو 2002.

11 - المادة 32 تتعلق بالدعم السنوي للمساهمة في تغطية مصاريف التدبير.

- عدم إرجاع مبالغ الدعم السنوي غير المستعملة أو المستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها.

وإذا لم يقم الحزب المعني بتسوية وضعيته بعد انصرام الأجل المشار إليه سلفا، فإنه يفقد حقه في الاستفادة من التمويل العمومي إلى حين تسوية وضعيته، دون الإخلال باتخاذ التدابير والمتابعات المقررة في القوانين الجاري بها العمل. ولا يسترد هذا الحق إلا ابتداء من التاريخ الذي يثبت فيه لدى الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي تسوية وضعيته تجاه الخزينة.

المنهجية المتبعة

على غرار السنة الماضية، وضع المجلس الأعلى للحسابات رهن إشارة الأحزاب السياسية منصة رقمية لتمكينها من الإيداع الإلكتروني لحساباتها السنوية، وذلك سعيا منه لمواكبة ورش الرقمنة وانسجاما مع التدابير الوقائية التي دعت إليها السلطات المختصة لتفادي انتشار جائحة فيروس كورونا ببلادنا.

وفي هذا الصدد، سجل المجلس أنه من أصل ثلاثين (30) حزبا الذين أدلوا بحساباتهم السنوية ، قام سبعة وعشرون (27) حزبا بإيداع حساباتهم من خلال المنصة الإلكترونية.

ولتدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي الممنوح لها، حدد المجلس إطارا منهجيا يهدف إلى التأكد من مدى احترام الأحزاب السياسية للمقتضيات القانونية والتنظيمية والقواعد المحاسبية الجاري بها العمل.

وفي هذا الإطار، يتأكد المجلس في مرحلة أولى، من تقديم الأحزاب السياسية لحساباتها في الآجال القانونية ومن إدلائها بمجموع الوثائق والمستندات المكونة لها، ثم يباشر في مرحلة لاحقة عملية تدقيق وفحص المحاور المتعلقة بإرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة ومحتوى الحسابات السنوية المقدمة وتقارير الخبراء المحاسبين ومدى احترام القواعد المحاسبية ومشروعية الموارد وصحة النفقات، ويقوم في مرحلة ثالثة بتوجيه إعذارات إلى الأحزاب المعنية بالملاحظات التي تمت إثارتها بغرض تسوية وضعيتها.

وقد أسفرت عملية تدقيق الحسابات وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، تم توجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب قصد الإدلاء بتبريراتهم أو بتعقيباتهم عند الاقتضاء. ويشار في هذا الصدد إلى أن كل الأحزاب السياسية المعنية، قد أدلت بأجوبة عن الملاحظات الموجهة إليها، والتي همت التدبير المالي والمحاسباتي ومدى التزامها بالمقتضيات القانونية والتنظيمية المؤطرة لماليتها.

ويعرض المجلس من خلال هذا التقرير في جزئه الأول المعطيات المتعلقة بتقديم الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وحجم مواردها ونفقاتها؛ فيما يتناول في جزئه الثاني النتائج العامة لتدقيق الحسابات المذكورة، في حين يتطرف الجزء الثالث بشكل تفصيلي لنتائج التدقيق الخاصة بكل هيئة سياسية.

إطار رقم 1

مستجدات قانونية وتنظيمية

تميزت سنة 2021 بصدور عدة نصوص قانونية وتنظيمية همت نظام تمويل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية وكذا الحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون والتي شملت عموما ما يلي:

- توسيع نطاق الموارد المالية للأحزاب السياسية؛
- سن شروط جديدة لإمكانية استفادة الأحزاب السياسية من الدعم السنوي؛
- تغيير القواعد المعتمدة لاحتساب مبلغ الدعم العمومي السنوي وكذا مبلغ مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة انتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- وجوب إدلاء الأحزاب السياسية بالوثائق والمستندات المكونة لحساباتها السنوية وفق ما هو محدد بموجب نص تنظيمي؛
- تحديد لائحة الوثائق والمستندات المثبتة لدعم تحصيل موارد وصرف نفقات الأحزاب السياسية؛
- التنصيص على سقف وشروط دعم صرف النفقات الصغرى؛
- تعديل المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية على ضوء التعديلات الواردة على القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية وتحديد نماذج الجداول التي تتضمنها قائمة المعلومات التكميلية؛
- ضرورة فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية؛
- وجوب الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية للأحزاب السياسية والمنظمات النقابية والمترشحين وفق النماذج المحددة بموجب نصوص تنظيمية؛
- التنصيص على جزاءين جديدين في حق كل مترشح ملزم تخلف عن إيداع حساب حملته الانتخابية حسب الآجال والكيفيات القانونية. فبالإضافة إلى التجريد من العضوية، فإنه يتعرض:
  - لعدم الأهلية للانتخابات التشريعية العامة والجزئية والانتخابات العامة والجزئية لمجالس الجماعات الترابية والغرف المهنية طيلة مدتين انتدابيتين متتاليتين؛
  - للإجراءات والمتابعات المقررة في المقتضيات الجاري بها العمل فيما يتعلق بالمبالغ التي قام الحزب أو النقابة بتحويلها لفائدته والتي يعود مصدرها إلى المساهمة التي تلقاها الحزب أو النقابة من الدولة.

الجزء الأول: معطيات عامة حول حسابات الأحزاب السياسية

1. تقديم الحسابات السنوية

استنادا إلى مقتضيات المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر، فإن الأحزاب السياسية ملزمة بإيداع حساباتها السنوية لدى المجلس برسم سنة 2020 في 31 مارس 2021 على أبعد تقدير.

وفي هذا الإطار، ومن أصل أربعة وثلاثين (34) حزبا، أودع خلال سنة 2020، ثلاثون (30) حزبا حساباتهم السنوية لدى المجلس، مقابل إثنين وثلاثين (32) حزبا خلال سنة 2019 وواحد وثلاثين (31) حزبا خلال سنة 2018، وتخلف عن القيام بذلك كل من الحزب المغربي الحر وحزب العهد الديمقراطي وحزب القوات المواطنة وحزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية.

وقد قام المجلس في هذا الصدد بتوجيه إعذار إلى كل من:

- الحزب المغربي الحر الذي توصل بالإعذار يوم 21 أبريل 2021. وضمن رده، أوضح المسؤول الوطني **"أن المكتب التنفيذي السابق امتنع عن تسليم كافة الوثائق المحاسبية للمكتب الجديد ... وحيث أن المكتب السياسي الجديد قد بادر إلى مراسلة المجلس بشأن هذه الوضعية بتاريخ 25 فبراير 2021، وعليه فإنه يبقى من المتعذر على الحزب المغربي الحر التقدم إلى المجلس بالوثائق المحاسبية"**؛
- حزب العهد الديمقراطي، الذي توصل بالإعذار يوم 23 أبريل 2021، غير أنه لم يتم تقديم أي جواب بشأن الإدلاء بالحساب السنوي للمجلس؛
- حزب القوات المواطنة، حيث تعذر تبليغ الإعذار لمن له الصفة، لكون مقر الحزب مغلق منذ وفاة الأمين العام للحزب (رسالة وزير الداخلية رقم 4432/م.ش.إ بتاريخ 26 ماي 2021).

في حين لم تتم مراسلة حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية "لوجود خلاف داخلي حول الأمانة العامة للحزب" (رسالة وزير الداخلية رقم 6127/م.ش. س/ق.ت. س. بتاريخ 28 سبتمبر 2020).

وبخصوص مراعاة الأجل القانوني لإيداع الحسابات السنوية، سجل المجلس أن خمسة (05) أحزاب أودعت حساباتها بعد انصرام الأجل القانوني وبعد توجيه إعذارات إلى أربعة منها، كما هو مبين في الجدول التالي:

جدول 1: الأحزاب التي أودعت حساباتها السنوية خارج الأجل

	الأحزاب السياسية	تاريخ الإيداع
1	حزب الاستقلال	02 أبريل 2021
2	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	21 ماي 2021
3	الحزب الديمقراطي الوطني	13 يوليو 2021
4	حزب الإصلاح والتنمية	15 يوليو 2021
5	حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	16 يوليو 2021

في المقابل، أودع خمسة وعشرون (25) حزبا حساباتهم لدى المجلس داخل الأجل القانوني، كما يبرز ذلك الجدول التالي:

جدول 2: الأحزاب التي أودعت حساباتها السنوية داخل الأجل

	الأحزاب السياسية	تاريخ الإيداع
1	حزب الخضر المغربي	23 مارس 2021
2	حزب النهضة والفضيلة	24 مارس 2021
3	حزب الشورى والاستقلال	25 مارس 2021
4	حزب الوحدة والديمقراطية	26 مارس 2021
5	حزب العمل	26 مارس 2021
6	حزب الأمل	27 مارس 2021
7	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات	29 مارس 2021
8	حزب الوسط الاجتماعي	29 مارس 2021
9	حزب المجتمع الديمقراطي	29 مارس 2021
10	حزب التجمع الوطني للأحرار	30 مارس 2021
11	حزب الاتحاد الدستوري	30 مارس 2021
12	الحزب الاشتراكي الموحد	30 مارس 2021
13	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	30 مارس 2021
14	حزب البيئة والتنمية المستدامة	30 مارس 2021
15	حزب الديمقراطيين الجدد	30 مارس 2021
16	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	30 مارس 2021
17	حزب الأصالة والمعاصرة	31 مارس 2021
18	حزب الحركة الشعبية	31 مارس 2021
19	حزب التقدم والاشتراكية	31 مارس 2021
20	حزب العدالة والتنمية	31 مارس 2021
21	حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	31 مارس 2021
22	حزب جبهة القوى الديمقراطية	31 مارس 2021
23	حزب الإنصاف	31 مارس 2021
24	حزب النهضة	31 مارس 2021
25	حزب النهج الديمقراطي	31 مارس 2021

2. موارد الأحزاب السياسية

بلغت موارد الأحزاب السياسية المصرح بها هذه السنة ما مجموعه 121,93 مليون درهم، مقابل 127,39 مليون درهم سنة 2019 و120,84 مليون درهم سنة 2018. ويبرز الجدول التالي بالتفصيل توزيع الموارد المذكورة حسب طبيعتها وحسب الهيآت السياسية. يشار على أن ترتيب الأحزاب السياسية تم وفق النتائج المحصل عليها برسم اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

جدول 3: توزيع موارد الأحزاب السياسية حسب طبيعتها برسم سنة 2020

(بالدرهم)

الأحزاب السياسية	الدعم العمومي للمساهمة في تغطية مصاريف			الموارد الذاتية				المجموع العام
	التدبير	تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	الحملات الانتخابية وتشجيع تمثيلية النساء	المجموع	واجبات الانخراط والمساهمات	عائدات مالية	عائدات غير جارية أخرى	المجموع	
حزب التجمع الوطني للأحرار	5 456 952,41			5 456 952,41	18 735 000,00	22 275,50	46 836,39	18 804 111,89	**24 261 064,30**
حزب الأصالة والمعاصرة	12 626 660,37	6 313 330,18		18 939 990,55	4 519 480,00		59 097,79	4 578 577,79	**23 518 568,34**
حزب الاستقلال	6 320 783,21			6 320 783,21	1 850 000,00		5 222 000,00	7 072 000,00	**13 392 783,21**
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	3 476 519,97		50 000,00	3 526 519,97	282 690,00		450 300,08	732 990,08	**4 259 510,05**
حزب الحركة الشعبية	4 114 765,39		50 000,00	4 164 765,39	344 600,00	17 150,00	681 883,62	1 043 633,62	**5 208 399,01**
حزب التقدم والاشتراكية	937 500,00			937 500,00	781 600,00		517,35	782 117,35	**1 719 617,35**
حزب الاتحاد الدستوري	937 500,00			937 500,00			6 163 067,16	6 163 067,16	**7 100 567,16**
حزب العدالة والتنمية	15 816 818,66			15 816 818,66	15 974 610,64	164 896,77	398 084,19	16 537 591,60	**32 354 410,26**
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية				0,00				0,00	**0,00**
حزب جبهة القوى الديمقراطية	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
الحزب الاشتراكي الموحد	468 750,00			468 750,00	50 625,00		450 000,00	500 625,00	**969 375,00**
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	468 750,00			468 750,00	45 163,00			45 163,00	**513 913,00**
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	468 750,00			468 750,00	90 000,00			90 000,00	**558 750,00**
حزب الديمقراطيين الجدد	468 750,00			468 750,00	2 050,00		90,00	2 140,00	**470 890,00**
حزب البيئة والتنمية المستدامة	468 750,00			468 750,00	65 350,00			65 350,00	**534 100,00**
الحزب المغربي الحر				0,00				0,00	**0,00**
حزب الأمل	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب الإنصاف	468 750,00			468 750,00	931,00			931,00	**469 681,00**
حزب الخضر المغربي	468 750,00		95 000,00	563 750,00	37 000,00			37 000,00	**600 750,00**
حزب الوحدة والديمقراطية	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب الوسط الاجتماعي	468 750,00			468 750,00	308 000,00			308 000,00	**776 750,00**
حزب الإصلاح والتنمية	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب الشورى والاستقلال	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	468 750,00			468 750,00			600,00	600,00	**469 350,00**
حزب النهضة والفضيلة	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب العمل	468 750,00			468 750,00			4 810,00	4 810,00	**473 560,00**
حزب النهضة	468 750,00			468 750,00				0,00	**468 750,00**
حزب المجتمع الديمقراطي	468 750,00			468 750,00	2 600,00	20,17		2 620,17	**471 370,17**
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية				0,00			510 360,00	510 360,00	**510 360,00**
الحزب الديمقراطي الوطني				0,00				0,00	**0,00**
حزب العهد الديمقراطي				0,00				0,00	**0,00**
حزب النهج الديمقراطي				0,00	16 370,00		5,50	16 375,50	**16 375,50**
حزب القوات المواطنة				0,00				0,00	**0,00**
حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية				0,00				0,00	**0,00**
المجموع العام	58 125 000,01	6 313 330,18	195 000,00	64 633 330,19	43 106 069,64	204 342,44	13 987 652,08	57 298 064,16	121 931 394,35

ويتبين من خلال المعطيات المتعلقة بموارد الأحزاب السياسية ما يلي:

<u>أولا</u>: أن الدعم الممنوح من طرف الدولة للأحزاب السياسية بلغ ما قدره 64,63 مليون درهم، موزع بين الدعم السنوي (99,70%) والدعم المخصص لتشجيع تمثيلية النساء (0,30%):

أ. الدعم السنوي

استنادا إلى مقتضيات الفقرة الأولى من المادة 33 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تغييره وتتميمه، خصص قانون المالية لسنة 2020 اعتمادات بمبلغ 80 مليون درهم برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبير الأحزاب السياسية وتنظيم مؤتمراتها الوطنية العادية، في حين بلغ الغلاف المالي الذي تم تحويله فعليا في هذا الإطار للأحزاب السياسية ما مجموعه 64,44 مليون درهم، أي بنسبة 80,55% من مجموع الاعتمادات المفتوحة برسم قانون المالية المذكور. ويتوزع هذا المبلغ بين المساهمة في تغطية مصاريف التدبير (90,20%)، وتنظيم المؤتمرات الوطنية العادية (9,80%):

➢ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير

تم تحويل مبلغ إجمالي قدره 58,12 مليون درهم لستة وعشرين (26) حزبا، بينما لم يتم صرف مبلغ إجمالي قدره 1,87 مليون درهم العائد للأحزاب السياسية المبينة بالجدول التالي لعدم تسوية وضعيتها تجاه الخزينة[12]:

جدول 4: قائمة الأحزاب السياسية التي لم يصرف لها مبلغ الدعم السنوي العائد لها (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	مبلغ الدعم السنوي	مجموع المبالغ التي بذمة الحزب
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	468.750,00	1.648.035,33
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	468.750,00	683.296,02
الحزب الديمقراطي الوطني	468.750,00	942.193,70
حزب العهد الديمقراطي	468.750,00	240.000,00

➢ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية

خلال السنة المالية 2020، بلغت مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية ما قدره 6,31 مليون درهم، تم تحويله لحزب الاصالة والمعاصرة بمناسبة تنظيم مؤتمره الوطني العادي المنعقد أيام 7 و8 و9 فبراير 2020.

ب. دعم الدولة لتشجيع تمثيلية النساء[13]

بلغ الغلاف المالي الذي تم منحه خلال سنة 2020 برسم دعم الدولة لتشجيع تمثيلية النساء ما مجموعه 195.000,00 درهم، استفاد منه كل من حزب الخضر المغربي (95.000,00 درهم) وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية (50.000,00 درهم) وحزب الحركة الشعبية (50.000,00 درهم).

12- رسالتا وزير الداخلية عدد 3478 و6941/م.ش. إ. على التوالي بتاريخ 8 يونيو و9 نوفمبر 2020.

13 - يحدد القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 618.14 الصادر في 3 مارس 2014 شروط وكيفيات وطريقة صرف الدعم.

ثانيا: أن الموارد الذاتية للأحزاب السياسية بلغت سنة 2020 ما مجموعه 57,30 مليون درهم، تتوزع أساسا بين واجبات الانخراط والمساهمات (75,23%) وعائدات غير جارية (24,41 %) تخص إجمالا عائدات تفويت أصول ثابتة وكراء عقارات.

ثالثا: أن موارد الأحزاب السياسية سجلت انخفاضا بالمقارنة مع سنة 2019 وارتفاعا بالمقارنة مع سنة 2018، كما يوضح ذلك الجدول التالي:

جدول 5: توزيع وتطور موارد الأحزاب السياسية حسب طبيعتها منذ سنة 2018 (بالدرهم)

طبيعة الموارد	2018		2019		2020	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
مساهمة الدولة في تغطية مصاريف	**66 337 719,39**	**54,90%**	**59 662 125,01**	**46,83%**	**64 633 330,19**	**53,01%**
- التدبير	58 593 750,01	48,49%	58 593 750,01	46,00%	58 125 000,01	47,67%
- تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	7 503 877,11	6,21%	234 375,00	0,18%	6 313 330,18	5,18%
- تشجيع تمثيلية النساء	140 599,61	0,12%	834 000,00	0,65%	195 000,00	0,16%
- الحملات الانتخابية	99 492,66	0,08%	0,00	0,00%	0,00	0,00%
موارد ذاتية	**54 499 486,70**	**45,10%**	**67 726 547,18**	**53,17%**	**57 298 064,16**	**46,99%**
- واجبات الانخراط والمساهمات	46 404 647,81	38,40%	44 643 359,56	35,04%	43 106 069,64	35,35%
- عائدات غير جارية	7 160 891,30	5,93%	22 775 639,47	17,88%	13 987 652,08	11,47%
- عائدات مختلفة	933 947,59	0,77%	307 548,15	0,24%	204 342,44	0,17%
المجموع العام	120 837 206,09	100,00%	127 388 672,19	100,00%	121 931 394,35	100,00%

رابعا: أن 91,70% من مجموع الموارد المصرح بها أنجزت من طرف ثمانية(08) أحزاب، مقابل 91,93% سنة 2019 و90,61% سنة 2018، وذلك كما هو مبين بالجدول التالي:

جدول 6: تطور حصص الأحزاب السياسية من مجموع الموارد منذ سنة 2018 (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	2018		2019		2020	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب العدالة والتنمية	38 249 019,08	31,65%	37 494 750,57	29,43%	32 354 410,26	26,53%
حزب التجمع الوطني للأحرار	22 643 810,47	18,74%	36 714 589,48	28,82%	24 261 064,30	19,90%
حزب الأصالة والمعاصرة	16 299 940,15	13,49%	18 077 027,60	14,19%	23 518 568,34	19,29%
حزب الاستقلال	14 235 556,54	11,78%	11 748 883,21	9,22%	13 392 783,21	10,98%
حزب الإتحاد الدستوري	938 916,06	0,78%	937 500,00	0,74%	7 100 567,16	5,82%
حزب الحركة الشعبية	7 195 771,66	5,95%	4 818 215,02	3,78%	5 208 399,01	4,27%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	4 535 727,56	3,75%	4 397 945,22	3,45%	4 259 510,05	3,49%
حزب التقدم والاشتراكية	5 390 535,40	4,46%	2 922 245,07	2,29%	1 719 617,35	1,41%
المجموع	109 489 276,92	90,61%	117 111 156,17	91,93%	111 814 919,68	91,70%
مجموع موارد باقي الأحزاب	11 347 929,17	9,39%	10 277 516,02	8,07%	10 116 474,67	8,30%
المجموع العام	120 837 206,09	100,00%	127 388 672,19	100,00%	121 931 394,35	100,00%

خامسا: أن التمويل العمومي مثل هذه السنة 53,01% من مجموع الموارد المصرح بها من طرف الأحزاب السياسية، مقابل 46,83% سنة 2019 و54,90% سنة 2018.

وقد سجلت حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد تفاوتا من حزب لآخر، كما يتضح ذلك من خلال الجدول التالي:

جدول 7: حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد

العدد	الأحزاب السياسية	حصة التمويل العمومي من مجموع الموارد
08	حزب الاتحاد الدستوري	%13,20
	حزب التجمع الوطني للأحرار	% 22,49
	حزب الاستقلال	% 47,20
	الحزب الاشتراكي الموحد	%48,36
	حزب العدالة والتنمية	%48,89
	حزب التقدم والاشتراكية	%54,52
	حزب الوسط الاجتماعي	%60,35
	حزب الحركة الشعبية	%79,96
04	حزب الأصالة والمعاصرة	%80,53
	حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	%82,79
	حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	%83,89
	حزب البيئة والتنمية المستدامة	%87,76
07	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	%91,21
	حزب الخضر المغربي	%93,84
	حزب العمل	%98,98
	حزب المجتمع الديمقراطي	%99,44
	حزب الديمقراطيين الجدد	%99,55
	حزب الإنصاف	%99,80
	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	%99,87
07	حزب جبهة القوى الديمقراطية	%100
	حزب الأمل	%100
	حزب الوحدة والديمقراطية	%100
	حزب الإصلاح والتنمية	%100
	حزب الشورى والاستقلال	%100
	حزب النهضة والفضيلة	%100
	حزب النهضة	%100
26	النسبة العامة	%53,01

يشار إلى أن باقي الأحزاب التي قدمت حساباتها إلى المجلس اعتمدت كليا على مواردها الذاتية لعدم استفادتها من التمويل العمومي، ويرجع ذلك إما لعدم مشاركتها في الانتخابات العامة التشريعية لسنة 2016 (حزب النهج الديمقراطي) أو لعدم تسوية وضعيتها تجاه الخزينة (حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني).

3. نفقات الأحزاب السياسية

بلغت النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية هذه السنة ما مجموعه 122,07 مليون درهم، مسجلة بذلك انخفاضا بالمقارنة مع سنة 2019 (145,73 مليون درهم) وارتفاعا بالمقارنة مع سنة 2018 (116,87 مليون درهم). ويبرز الجدول التالي توزيع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية حسب طبيعتها:

جدول 8: توزيع نفقات الأحزاب السياسية المصرح بصرفها حسب طبيعتها برسم سنة 2020

(بالدرهم)

الأحزاب السياسية	اقتناء أصول ثابتة	تكاليف التسيير													تكاليف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية	المجموع العام
		مشتريات مستهلكة من مواد ولوازم	تكاليف خارجية أخرى								تكاليف المستخدمين	دعم المترشحين	تكاليف مالية	مساعدات مالية للجمعيات	تكاليف مختلفة	مجموع تكاليف التسيير	
			تكاليف الإيجار	صيانة وإصلاحات	أجور وسطاء و أتعاب	تنقلات ومهام واستقبالات	مؤتمرات وتظاهرات	تكاليف خارجية								
حزب التجمع الوطني للأحرار	10 631 776,79	6 112 849,38	4 208 053,55	161 922,64	130 500,00	533 518,35		773 651,62	2 077 040,69					2 583 920,56	16 581 456,79	27 213 233,58
حزب الأصالة والمعاصرة	587 028,36	1 202 153,58	2 440 494,00	106 101,51	80 423,12	1 522 039,78		1 893 405,89	7 374 553,56		81 112,88			33 413,06	14 733 697,38	27 304 789,74	11 984 064,00
حزب الاستقلال	2 471 495,00	551 593,68	1 713 320,00	259 690,67	81 000,00	7 750 799,36		1 519 927,02	1 384 912,77				235 570,86	27 994,55	13 524 808,91	15 996 303,91	
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	562 521,00	122 929,38	139 498,00	60 168,63	180 850,00	220 204,57		1 050 268,74	1 782 966,33		100,80			20 593,76	3 577 580,21	4 140 101,21	
حزب الحركة الشعبية	113 110,00	400 383,73	390 259,56	98 430,05	96 000,00	196 542,55		743 248,70	1 490 624,98		33 347,00			45 931,67	3 494 768,24	3 607 878,24	
حزب التقدم والاشتراكية	285 610,72	118 246,19	5 000,00	57 889,71	30 000,00	154 144,78		76 743,39	546 361,53		1 364 725,15			38 628,83	2 391 739,58	2 677 350,30	
حزب الاتحاد الدستوري		20 801,25	529 260,00		36 000,00	4 362,80		206 534,86	731 898,50					8 351,48	1 537 208,89	1 537 208,89	
حزب العدالة والتنمية	6 712 749,61	1 353 068,35	2 324 490,62	361 711,61	410 026,48	1 925 902,34		7 697 124,80	7 167 690,30	200 000,00	32 848,08			1 787 560,25	23 260 422,83	29 973 172,44	
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية		6 954,04	300 000,00		4 000,00	87 800,00		11 940,81						31 526,00	442 220,85	442 220,85	
حزب جهة القوى الديمقراطية		18 817,87	18 084,00	20 000,00	101 970,00	66 630,00		97 613,85							323 115,72	323 115,72	
الحزب الاشتراكي الموحد	4 500,00	51 298,92	48 767,83	22 668,00	19 200,00	97 514,62		499 688,42	80 319,00					36 872,72	856 329,51	860 829,51	
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي		27 610,58	24 000,00	7 080,00	20 500,00	45 483,80		54 256,19	124 722,20					35 000,00	338 652,77	338 652,77	
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي		62 833,22	218 100,00		25 800,00	82 219,30		5 674,19	69 406,96					4,40	464 038,07	464 038,07	
حزب الديمقراطيين الجدد	4 150,00	7 333,89	96 000,00			4 230,00		145 476,60	219 000,00		1 805,96				473 846,45	477 996,45	
حزب البيئة والتنمية المستدامة		15 816,07	272 000,00	9 600,00	30 000,00	50 515,00		33 691,90	62 323,64						473 946,61	473 946,61	
الحزب المغربي الحر															0,00	0,00	
حزب الأمل	66 500,00	115 730,19	197 760,00	19 054,00		52 613,21		19 887,43							405 044,83	471 544,83	
حزب الإنصاف		94 965,46	66 000,00		44 500,00	125 701,72		18 015,22	46 018,80				7 500,00	14,03	402 715,23	402 715,23	
حزب الخضر المغربي	23 556,00	7 763,35	88 500,00		28 000,00	71 430,00		46 717,76	52 016,40					5,00	294 432,51	317 988,51	
حزب الوحدة والديمقراطية	3 000,00	51 812,54	169 100,00	7 181,00	15 000,00	125 527,04		17 954,76	41 407,68						427 983,02	430 983,02	
حزب الوسط الاجتماعي	431 750,00	9 417,31	94 500,00	4 896,70	27 500,00	3 203,08	126 246,28	49 773,92	175 914,14					40 002,00	531 453,43	963 203,43	
حزب الإصلاح والتنمية	7 896,00	16 551,70	58 400,00		29 320,00	48 892,08		72 683,27							225 847,05	233 743,05	
حزب الشورى والاستقلال		148 733,41	108 000,00	61 160,25	36 000,00	94 970,04		37 960,75							486 824,45	486 824,45	
حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	9 300,00	14 888,89	121 600,00	9 753,96	19 200,00	27 689,00		50 144,09	117 731,87					2 881,38	363 889,19	373 189,19	
حزب النهضة والفضيلة		5 983,65	135 720,00		15 000,00	41 500,00		54 697,36	227 110,00		1 166,00				481 177,01	481 177,01	
حزب العمل		4 135,44	27 809,00			4 230,00			438 000,00		1 900,28			4 810,00	480 884,72	480 884,72	
حزب النهضة		167 463,63	187 200,00		15 200,00	60 000,00		50 965,70							480 829,33	480 829,33	
حزب المجتمع الديمقراطي		6 393,49	134 160,00		7 800,00	47 049,00		53 869,00	142 900,00		974,29			164 850,46	557 996,24	557 996,24	
حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية			420 000,00					488,40	90 000,00					378,58	510 866,98	510 866,98	
الحزب الديمقراطي الوطني		3 600,00			3 600,00				24 000,00		979,00				32 179,00	32 179,00	
حزب العهد الديمقراطي															0,00	0,00	
حزب النهج الديمقراطي	0,00	870,00						10 605,20							11 475,20	11 475,20	
حزب القوات المواطنة															0,00	0,00	
حزب الاتحاد الوطني للقوات الشعبية															0,00	0,00	
المجموع	21 914 943,48	10 720 999,19	14 536 076,56	1 267 308,73	1 487 389,60	13 444 712,42	126 246,28	15 293 009,84	24 466 919,35	200 000,00	1 518 959,44	243 070,86	4 874 738,73	88 167 431,00	11 984 064,00	122 066 438,48

ويتضح من المعطيات المتعلقة بنفقات الأحزاب السياسية ما يلي:

<u>أولا</u>: أن النفقات المصرح بصرفها بلغت هذه السنة ما مجموعه 122,07 مليون درهم، وتتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 88,17 مليون درهم (72,23%)، مقابل 119,33 مليون درهم سنة 2019 و97,80 مليون درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 21,91 مليون درهم (17,95%)، مقابل 26,14 مليون درهم سنة 2019 و9,23 مليون درهم سنة 2018؛
- مصاريف تنظيم المؤتمرات الوطنية العادية: 11,98 مليون درهم (9,82%)، مقابل 0,26 مليون درهم سنة 2019 و9,84 مليون درهم سنة 2018.

<u>ثانيا</u>: أن ثمانية (08) أحزاب أنجزت 92,12% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، مقابل 91,10% سنة 2019 و88,03% سنة 2018، كما يبرز ذلك الجدول التالي:

جدول 9: تطور حصص الأحزاب السياسية من مجموع النفقات المنجزة (بالدرهم)

الأحزاب السياسية	2018		2019		2020	
	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب العدالة والتنمية	28 841 647,31	24,68%	38 747 122,28	26,59%	29 973 172,44	24,55%
حزب الأصالة والمعاصرة	16 149 489,50	13,82%	14 819 683,46	10,17%	27 304 789,74	22,37%
حزب التجمع الوطني للأحرار	21 096 777,52	18,05%	46 108 379,27	31,64%	27 213 233,58	22,29%
حزب الاستقلال	14 765 832,87	12,63%	19 212 608,92	13,18%	15 996 303,91	13,10%
حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	3 748 424,02	3,21%	4 454 911,45	3,06%	4 140 101,21	3,39%
حزب الحركة الشعبية	9 992 192,41	8,55%	4 850 772,46	3,33%	3 607 878,24	2,96%
حزب التقدم والاشتراكية	6 739 749,38	5,77%	3 178 713,07	2,18%	2 677 350,30	2,19%
حزب الاتحاد الدستوري	1 542 396,76	1,32%	1 388 685,84	0,95%	1 537 208,89	1,26%
المجموع	**102 876 509,77**	**88,03%**	**132 760 876,75**	**91,10%**	**112 450 038,31**	**92,12%**
مجموع نفقات باقي الأحزاب	**13 991 081,71**	**11,97%**	**12 967 442,04**	**8,90%**	**9 616 400,17**	**7,88%**
المجموع العام	**116 867 591,48**	**100,00%**	**145 728 318,79**	**100,00%**	**122 066 438,48**	**100,00%**

ويتضمن الجزء الثاني النتائج العامة لعملية تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها برسم الدعم الممنوح لها.

الجزء الثاني: النتائج العامة لتدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية، وكذا فحص صحة نفقاتها برسم الدعم السنوي عن عدة ملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب، وذلك قصد الإدلاء بتوضيحاتهم وبتعقيباتهم

وتجدر الإشارة إلى أن كل الأحزاب المعنية بالملاحظات المذكورة، قامت بتقديم تعقيبات وبالإدلاء بوثائق محاسبية أو مستندات إثبات لدعم أجوبتها.

ومن خلال الأجوبة المقدمة بشأن هذه الملاحظات، ثبت للمجلس أن بعض الأحزاب لم تقدم التبريرات الكافية بخصوص البعض من هذه الملاحظات، والتي تخص بالأساس إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة ومحتوى الحسابات السنوية المدلى بها وتقارير الخبراء المحاسبين ومدى احترام القواعد المحاسبية ومشروعية موارد ونفقات الأحزاب.

1. إرجاع مبالغ الدعم العمومي إلى الخزينة

أ- وضعية إرجاع جزء من الدعم الممنوح للأحزاب السياسية

عملا بالمقتضيات التشريعية والتنظيمية ذات الصلة (إطار رقم 2)، قامت عدة أحزاب خلال سنتي 2020 و2021 بإرجاع جزء من الدعم الممنوح لها إلى الخزينة بما مجموعه على التوالي 7,09 مليون درهم و7,34 مليون درهم، ويخص مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية المتعلقة باستحقاقات انتخابية سابقة وكذا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

إطار رقم 2

المقتضيات المنظمة لإرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

- المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية؛
- المادة الرابعة من المرسوم رقم 2.11.609 الصادر في 27 من ذي القعدة 1432 (25 أكتوبر 2011) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب الذي تم نسخ أحكامه بمقتضى المرسوم رقم 2.16.667؛
- المادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.450 الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين؛
- المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.15.451 الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين؛
- المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.666 الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- المادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667 الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

واستنادا إلى المقتضيات المذكورة، يعتبر:

- **الدعم غير المستحق:** هو حاصل الفرق بين مبلغ التسبيق المقدم للحزب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية والمبلغ العائد له وفقا للنتائج المحصل عليها في الاقتراع المعني؛
- **الدعم غير المستعمل:** هو حاصل الفرق بين، من جهة، مبلغ الدعم العائد للحزب برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية أو في مصاريف التدبير، ومن جهة أخرى، مجموع المصاريف المنجزة؛
- **الدعم المستعمل لغير الغايات التي منح من أجلها:** هو الدعم الذي تم صرفه لأداء نفقات لا تخص الحملات الانتخابية، لكونها:
  - لاتندرج ضمن أوجه الصرف المحددة في المادة الأولى من المرسوم رقم 2.15.451 والمادة الأولى من المرسوم 2.16.667؛
  - أو تم إنجازها خارج الفترة المخصصة لمصاريف الحملة الانتخابية المحددة في المادة الثانية من المرسومين المذكورين؛
  - مدعمة بوثائق إثبات غير معنونة باسم الحزب.

➢ اقتراعا 12 يونيو 2009 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات و25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

قام حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية في سنة 2021، بإرجاع مبلغ إجمالي إلى الخزينة قدره 683.296,02 درهم، يمثل مبلغ دعم غير مستحق قدره 469.117,39 درهم ومبلغ دعم لم يتم الادلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة قدره 214.178,63 درهم.

➢ اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

خلال سنة 2020، قام حزب التجمع الوطني للأحرار إلى إرجاع مبلغ دعم غير مستعمل قدره 1.835.104,11 درهم، كما قامت ستة (06) أحزاب بإرجاع مبلغ دعم لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، ونخص بالذكر كل من حزب الاستقلال (2.449.896,85 درهم) وحزب الحركة الشعبية (603.368,34 درهم) وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (265.288,85 درهم) وحزب التقدم والاشتراكية (204.914,63 درهم) وحزب جبهة القوى الديمقراطية (93.288,85 درهم) والحزب الاشتراكي الموحد (52.053,51 درهم).

وسجلت سنة 2021 إرجاع الحزب المغربي الحر لمبلغ دعم غير مستحق قدره 400.000,00 درهم، وكذا أربعة (04) أحزاب لمبلغ دعم لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، ويتعلق الأمر بحزب الاستقلال (2.449.896,85 درهم) وحزب الحركة الشعبية (848.631,66 درهم) وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (400.000,00 درهم) وحزب التقدم والاشتراكية (204.914,63 درهم).

➢ اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين

في سنة 2021، قام كل من حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الحركة الشعبية بإرجاع مبلغ دعم تم استعماله لغير الغايات التي منح من أجلها قدره على التوالي 1.400.000,00 درهم و78.000,00 درهم.

➢ اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

خلال سنة 2020، قام كل من حزب الخضر المغربي وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل قدره على التوالي 15.000,00 درهم و7.034,61 درهم، كما قامت سبعة (07) أحزاب بإرجاع مبالغ دعم لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة، ويتعلق الأمر بحزب النهضة والفضيلة (277.000,00 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (144.730,00 درهم) وحزب العمل (121.107,88 درهم) وحزب المجتمع الديمقراطي (99.564,00 درهم) وحزب الانصاف (83.112,91 درهم) وحزب الخضر المغربي (70.297,59 درهم) وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (20.406,67 درهم).

وفي سنة 2021، قام حزب الحركة الشعبية بإرجاع مبلغ دعم استعمل لغير الغايات التي منح من أجلها (180.105,00 درهم) وكذا مبلغ دعم لم يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (100.000,00 درهم).

➢ مصاريف التدبير برسم السنوات المالية 2017-2020

قامت بعض الأحزاب السياسية خلال سنتي 2020 و2021 بإرجاع مبالغ دعم غير مستعملة إلى الخزينة برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير الممنوحة لها برسم السنوات المالية من 2017 إلى 2020 بمبلغ إجمالي قدره 1.348.851,29 درهم.

فخلال سنة 2020، سجل المجلس من جهة، إرجاع خمسة (05) أحزاب لمبلغ دعم غير مستعمل برسم السنة المالية 2017، ويتعلق الأمر بحزب الخضر المغربي (215.680,91 درهم) وحزب الوسط الاجتماعي (146.739,65 درهم) وحزب المجتمع الديمقراطي (65.286,46 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (52.374,53 درهم) وحزب البيئة والتنمية المستدامة (42.680,94 درهم)، ومن جهة أخرى، إرجاع كل من حزب الانصاف وحزب جهة القوى الديمقراطية لمبلغ دعم غير مستعمل برسم السنة المالية 2018، قدره على التوالي 110.925,39 درهم و104.199,84 درهم، وأخيرا إرجاع حزب الإصلاح والتنمية مبلغ دعم غير مستعمل برسم السنة المالية 2020 بما قدره 12.000,00 درهم .

وخلال سنة 2021، عمدت ثلاثة (03) أحزاب إلى إرجاع مبلغ دعم غير مستعمل، ويتعلق الأمر بحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (11.845,68 درهم) برسم السنة المالية 2019، وحزب الحركة الشعبية (506.887,15 درهم) وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي (80.230,74 درهم) برسم السنة المالية 2020.

ويلخص الجدول التالي مبالغ الدعم العمومي التي قامت بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة منذ سنة 2019:

جدول 10: مبالغ الدعم التي قامت بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة منذ سنة 2019

(بالدرهم)

الاستحقاق الانتخابي/الدعم السنوي	2019		2020		2021	
	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ
اقتراعي 12 يونيو 2009 لانتخاب أعضاء مجالس الجماعات و25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب	حزب التجمع الوطني للأحرار	789 675,22			حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية	683 296,02
اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية	حزب التجمع الوطني للأحرار	917 552,05	حزب الاستقلال	2 449 896,85	حزب الاستقلال	2 449 896,85
	الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية	53 550,00	حزب التجمع الوطني للأحرار	1 835 104,11	حزب الحركة الشعبية	848 631,66
	حزب النهضة والفضيلة	4 060,00	حزب الحركة الشعبية	603 368,34	حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	400 000,00
			حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	265 288,85	الحزب المغربي الحر	400 000,00
			حزب التقدم والاشتراكية	204 914,63	حزب التقدم والاشتراكية	204 914,63
			حزب جبهة القوى الديمقراطية	93 288,85		
			الحزب الاشتراكي الموحد	52 053,51		
اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين	حزب العدالة والتنمية	1 874 350,02			حزب التجمع الوطني للأحرار	1 400 000,00
					حزب الحركة الشعبية	78 000,00
اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب	حزب الحركة الشعبية	980 000,00	حزب النهضة والفضيلة	277 000,00	حزب الحركة الشعبية	280 105,00
	حزب النهضة والفضيلة	280 535,00	حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	151 764,61		
	حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	64 198,47	حزب العمل	121 107,88		
	حزب الوحدة والديمقراطية	33 235,00	حزب المجتمع الديمقراطي	99 564,00		
	حزب البيئة والتنمية المستدامة	7 199,83	حزب الخضر المغربي	85 297,59		
			حزب الانصاف	83 112,91		
			حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	20 406,67		
السنة المالية 2017	حزب الإصلاح والتنمية	60 788,21	حزب الخضر المغربي	215 680,91		
			حزب الوسط الاجتماعي	146 739,65		
			حزب المجتمع الديمقراطي	65 286,46		
			حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	52 374,53		
			حزب البيئة والتنمية المستدامة	42 680,94		
السنة المالية 2018			حزب الانصاف	110 925,39		
			حزب جبهة القوى الديمقراطية	104 199,84		
السنة المالية 2019					حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	11 845,68
السنة المالية 2020			حزب الإصلاح والتنمية	12 000,00	حزب الحركة الشعبية	506 887,15
					حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	80 230,74
المجموع	5 065 143,80		7 092 056,52		7 343 807,73	
المجموع العام	19 501 008,05					

ب- وضعية عدم إرجاع جزء من الدعم الممنوح للأحزاب السياسية

وفي المقابل سجل المجلس أن بعض الأحزاب لم تقم، إلى حدود تاريخ المصادقة على هذا التقرير يوم 8 ديسمبر 2021، بإرجاع مبالغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 7,76 مليون درهم، وتشمل:

- مبلغ إجمالي قدره 7,01 مليون درهم، يخص أحزابا قامت بإرجاع جزء من مبالغ الدعم التي بذمتها إلى الخزينة وتعهدت بتسوية وضعيتها بخصوص المبلغ المتبقى، ويتعلق الأمر بحزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الإستقلال وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الإصلاح والتنمية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب الحرية والعدالة الإجتماعية والحزب المغربي الحر؛
- مبلغ إجمالي قدره 0,75 مليون درهم، يهم أحزابا لم تعمد إلى إرجاع مبالغ الدعم التي بذمتها إلى الخزينة، ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب الانصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الحرية والعدالة الإجتماعية وحزب العهد الديمقراطي.

يشار إلى أن المبلغ الذي لم يتم إرجاعه إلى الخزينة يهم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة استحقاقات انتخابية سابقة وكذا في تغطية مصاريف التدبير برسم السنوات المالية من 2017 إلى 2020:

➢ اقتراع 25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

لم يقم حزب التجمع الوطني للأحرار بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل قدره 15.151,69 درهم.

➢ اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية

لم تقم خمسة (05) أحزاب بإرجاع مبلغ دعم إجمالي إلى الخزينة قدره 3,85 مليون درهم، يتوزع بين:

- مبلغ دعم غير مستحق يهم كلا من الحزب المغربي الحر (670.138,47 درهم) والحزب الديمقراطي الوطني (651.991,70 درهم)؛
- مبلغ دعم غير مستعمل يخص الحزب المغربي الحر بما قدره 94.495,68 درهم؛
- مبالغ لم يتم دعم صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة، ويتعلق الأمر بكل من حزب الاستقلال (1.803.654,30 درهم) وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (421.311,41 درهم) وحزب التقدم والاشتراكية (204.914,63 درهم).

➢ اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين

لم يقم حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة بما قدره 185.076,00 درهم.

➢ اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب

لم تقدم ستة (06) أحزاب ما يثبت إرجاعها إلى الخزينة مبلغ دعم إجمالي قدره 2,93 مليون درهم، يشمل:

- مبلغ دعم غير مستعمل أو مستعمل لغير الغايات التي منح من أجلها يهم الحزب الديمقراطي الوطني بما مجموعه 290.202,00 درهم؛

- مبالغ لم يتم دعم صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة، ويتعلق الأمر بحزب التجمع الوطني للأحرار (984.848,38 درهم) وحزب الاستقلال (646.242,56 درهم) وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (616.579,56 درهم) وحزب العهد الديمقراطي (240.000,00 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (150.000,00 درهم).

➢ مصاريف التدبير برسم السنتين الماليتين 2017 و2020

سجل المجلس برسم السنة المالية 2017، أن حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية لم يقم بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة قدره 25.068,36 درهم. وعن السنة المالية 2020، لوحظ أن تسعة (09) أحزاب لم تقم بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل بما مجموعه 0,76 مليون درهم، يتوزع بين حزب الإصلاح والتنمية (211.006,95 درهم) وحزب الخضر المغربي (150.761,49 درهم) وحزب جبهة القوى الديمقراطية (145.634,28 درهم) وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية (95.560,81 درهم) وحزب الانصاف (66.034,77 درهم) وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي (49.866,49 درهم) وحزب الوحدة والديمقراطية (37.766,98 درهم) وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي (4.711,93 درهم).

ويلخص الجدول التالي المعطيات المتعلقة بالمبالغ التي لم تقم بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة:

جدول 11: مبالغ الدعم التي لم تقم بعض الأحزاب السياسية بإرجاعها إلى الخزينة

(بالدرهم)

الاستحقاق الانتخابي/الدعم السنوي	مبالغ دعم غير مستحقة		مبالغ دعم غير مستعملة أو مستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها		مبالغ دعم لم يتم إثبات صرفها بوثائق الإثبات المطلوبة	
	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ	الأحزاب السياسية	المبلغ
اقتراع 25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب			حزب التجمع الوطني للأحرار	15 151,69		
اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية	الحزب المغربي الحر	670 138,47	الحزب المغربي الحر	94 495,68	حزب الاستقلال	1 803 654,29
	الحزب الديمقراطي الوطني	651 991,70			حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	421 311,41
					حزب التقدم والاشتراكية	204 914,62
اقتراع 2 أكتوبر 2015 لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين			حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	185 076,00		
اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب			الحزب الديمقراطي الوطني	290 202,00	حزب التجمع الوطني للأحرار	984 848,38
					حزب الاستقلال	646 242,56
					حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	616 579,56
					حزب العهد الديمقراطي	240 000,00
					حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	150 000,00
السنة المالية 2017			حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	25 068,36		
السنة المالية 2020			حزب الإصلاح والتنمية	211 006,95		
			حزب الخضر المغربي	150 761,49		
			حزب جبهة القوى الديمقراطية	145 634,28		
			حزب الحرية والعدالة الاجتماعية	95 560,81		
			حزب الانصاف	66 034,77		
			حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	49 866,49		
			حزب الوحدة والديمقراطية	37 766,98		
			حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	4 711,93		
المجموع	1 322 130,17		1 371 337,43		5 067 550,82	
المجموع العام	7 761 018,42					

2. الوثائق المكونة للحسابات السنوية

همت الملاحظات المتعلقة بالوثائق المكونة للحسابات السنوية المدلى بها للمجلس بشكل أساسي النقط التالية:

- لم تقدم أربعة (04) أحزاب كل الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية والمنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بحزب الإصلاح والتنمية وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي؛

- لم تقدم أربعة (04) أحزاب كل الكشوفات المتعلقة بحساباتها البنكية، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية (شهور أكتوبر ونوفمبر وديسمبر 2020) وحزب الخضر المغربي (الفترة الممتدة بين 8 أكتوبر وفاتح نوفمبر 2020) وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية (شهور يناير ونوفمبر وديسمبر 2020) والحزب الديمقراطي الوطني؛

- لم يقدم كل من الحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي جردا بمستندات الإثبات المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر؛

- يتضمن الجدول رقم 4 المقدم من طرف حزب العدالة والتنمية بخصوص " الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين بمناسبة الاستحقاقات الانتخابية " عبارة "لاشئ". في حين أنه قدم دعما ماليا بمبلغ 200.000,00 درهم لأحد مترشحيه بمناسبة الانتخابات التشريعية الجزئية؛

- قدم حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية ضمن الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[14]:

  - جدول الدائنيات دون تضمينه أي مبلغ، في حين أنه على مستوى الموازنة، يبرز الحساب رقم 346:" منخرطون وحسابات مرتبطة - مدينون" رصيدا قدره 500.000,00 درهم؛
  - جدول الديون بمبلغ إجمالي قدره 1.234.121,28 درهم، مكتفيا بملء الخانة التي تخص المبالغ في مجملها، دون توزيع مبالغ الديون حسب طبيعتها وكذا تاريخ استحقاقها.

3. الإشهاد بصحة الحسابات

طبقا لمقتضيات المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، فإن كل حزب مطالب "بحصر حسابه سنويا. ويشهد بصحته خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين". واستنادا إلى ذلك، نص القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، على أن كل حزب ملزم "عند اختتام كل دورة محاسبية بإعداد القوائم التركيبية التي من شأنها أن تكون صورة أمينة لأصوله وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه وخصاصه".

14 - ETIC.

وفي هذا الإطار، ومن أصل ثلاثين (30) حزبا الذين أدلوا بحساباتهم السنوية، سجل المجلس أن:

- سبعة وعشرين (27) حزبا قدمت حسابات مشهودا بصحتها من طرف خبير محاسب مقيد في هيئة الخبراء المحاسبين، مقابل ثمان وعشرين (28) حزباسنة 2019 و ثلاثة وعشرين (23) حزبا سنة 2018، منها:

- خمسة وعشرون (25) حزبا أدلوا بحسابات مشهود بصحتها بدون تحفظ، مقابل ستة وعشرين (26) حزبا سنة 2019 وواحد وعشرين (21) حزبا سنة 2018، ويتعلق الأمر بكل من حزب التجمع الوطني للأحرار وحزب الأصالة والمعاصرة وحزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية وحزب الحركة الشعبية وحزب التقدم والاشتراكية وحزب الاتحاد الدستوري وحزب العدالة والتنمية والحزب الاشتراكي الموحد وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الديمقراطيين الجدد وحزب البيئة والتنمية المستدامة وحزب الأمل وحزب الإنصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الوسط الاجتماعي وحزب الشورى والاستقلال وحزب النهضة والفضيلة وحزب العمل وحزب النهضة وحزب المجتمع الديمقراطي وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي؛
- حزبان (02) قدما حسابين مشهودا بصحتهما بتحفظ، مقابل نفس العدد برسم كل من سنة 2019 وسنة 2018، وتتعلق التحفظات أساسا بما يلي:
  - حزب الاستقلال:
    - عدم إخضاع مستخدمي الحزب بمختلف المفتشيات لقانون الشغل على غرار المستخدمين بمركز الحزب؛
    - عدم تسجيل أي مخصصات لمواجهة مخاطر التكاليف الضريبية على مستوى محاسبة الحزب؛
    - استغلال الحزب لعقارات باعتبارها في ملكيته، في حين أن سندات ملكيتها تحمل أسماء أمناء عامين أو أطر عليا سابقين؛
    - امتلاك الحزب لعقارات تم تسجيلها بالوكالة الوطنية للمحافظة العقارية غير أنه لم يتم بعد تحديد قيمتها.
  - حزب الإصلاح والتنمية:
    - فتح حساب بنكي باسم الأمين العام، رغم أن الحزب يتوفر على حساب بنكي مفتوح باسمه؛
    - مسك المحاسبة وفق المخطط المحاسبي للجمعيات وعدم مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09؛
    - عدم تصفية حسابي " مدينون آخرون" و" دائنون آخرون".

- حزبا واحد (01) قدم تقرير خبير محاسب لم يراع في وضعه صيغة الإشهاد الواردة ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي والمحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب، مقابل ثلاثة (03) أحزاب سنة 2019 وأربعة (04) أحزاب سنة 2018، حيث اكتفى الخبير من خلال التقرير المقدم

بالإشهاد بأن القوائم التركيبية " **تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب**" عوض الإشهاد " **بأنها تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه أو خصاصه** "، ويتعلق الأمر بحزب الحرية والعدالة الاجتماعية.

- حزبين (02) قدم كل منهما حسابه السنوي دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، مقابل حزب واحد (01) سنة 2019 و ثلاثة (03) أحزاب سنة 2018 ، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحسابين المذكورين، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب جبهة القوى الديمقراطية.

4. مسك المحاسبة

سجل المجلس بشأن مسك المحاسبة أن:

- ثمانية (08) أحزاب قامت بمسك محاسباتها وفق الدليل العام للمعايير المحاسبية دون مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الانصاف وحزب الشورى والاستقلال وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب النهضة وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني وحزب النهج الديمقراطي؛

- أحد عشر (11) حزبا لم تقم بإدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة على مستوى الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445:"الدولة - دائنة"، ويتعلق الأمر بحزب الحركة الشعبية وحزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية وحزب جبهة القوى الديمقراطية وحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي وحزب المؤتمر الوطني الاتحادي وحزب الانصاف وحزب الخضر المغربي وحزب الوحدة والديمقراطية وحزب الحرية والعدالة الاجتماعية وحزب الاتحاد المغربي للديمقراطية والحزب الديمقراطي الوطني؛

- حزب الاستقلال قام باحتساب مبالغ مقدمة من طرف مطبعة تابعة له كهبات على مستوى محاسبته وهو ما يخالف مبدأ الوضوح المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، الذي يلزم بتقييد جميع العمليات المحاسبية في الحسابات المناسبة؛

- حزبين (02) قاما بإدراج إعانات تخص المساهمة في الصندوق الخاص بتدبير جائحة كورونا والدعم المقدم للجريدة التابعة للحزب، على مستوى الجدول المخصص للإعانات الممنوحة للجمعيات والمؤسسات، ويتعلق الأمر على التوالي بحزب الأصالة والمعاصرة وبحزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي؛

- حزبين (02) لم يقوما بوضع الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[15] وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بكل من حزب الديمقراطيين الجدد وحزب العمل؛

15 - Tableaux de l'ETIC.

- حزب الإصلاح والتنمية لم تتضمن سجلاته المحاسبية المدلى بها للمجلس حساب "الصندوق" رغم أنه قام بأداء عدة نفقات نقدا، وهو ما يخالف قاعدة الشمولية[16]، إذ أن الأحزاب ملزمة بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا؛

- حزب الوسط الاجتماعي اكتفى على مستوى حساب "التمويل العمومي"، باحتساب حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له والمبلغ الذي قام بإرجاعه إلى الخزينة، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[17] الذي يمنع أي عملية مقاصة[18] بين البنود المحاسبية[19]، المنصوص عليهما في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛ كما قدم حساب "الصندوق" الذي يبرز أحيانا أرصدة دائنة، مخالفا بذلك مقتضيات الدليل العام للمعايير المحاسبية التي لا تسمح بوجود رصيد دائن بالحساب المذكور؛

- حزب المؤتمر الوطني الاتحادي قام بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 285.695,52 درهم بواسطة تحويل بنكي دون أن يعمد إلى تقييد أي عملية محاسبية مرتبطة بهذا الإرجاع على مستوى محاسبة الحزب مخالفا بذلك قاعدة الشمولية[20]، كما قام بإدراج مبلغ "واجبات الانخراط ومساهمات" بجدول التمويل العمومي؛

- حزب العدالة والتنمية، خلال وضع موازنة سنة 2020، لم يقم بترحيل نفس أرصدة حسابات الموازنة الختامية لسنة 2019، وذلك على مستوى حساب "أثاث وعتاد وتهييئات مختلفة" وحساب "تسوية بالخصوم- عائدات معاينة مسبقا"، وهو ما يخالف قاعدة "عدم المساس بالموازنة[21]" المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية الذي يقتضي أن أرصدة حسابات الموازنة الختامية للسنة يتم نقلها عند افتتاح السنة الموالية، دون إدخال أي تصحيحات أو تعديلات على هذه الأرصدة.

5. فحص الموارد

لم تتم إثارة أي ملاحظة بشأن موارد الأحزاب السياسية باستثناء موارد حزب الحركة الشعبية، إذ تضمنت فوائد بنكية عن وديعة لأجل بمبلغ 17.150,00 درهم، رغم أن هذا الصنف من المداخيل لا يندرج ضمن موارد الأحزاب المحددة في المادة **31** من القانون التنظيمي رقم **11-29** المتعلق بالأحزاب السياسية.

6. فحص صحة النفقات

بلغ مجموع النفقات المصرح بصرفها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2020 ما قدره 122,07 مليون درهم، وقد سجل المجلس ملاحظات بخصوص تنفيذ نفقات بمبلغ إجمالي قدره 1,33 مليون درهم، أي بنسبة 1,09% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، مقابل 2,34 مليون درهم سنة 2019 و3,17 مليون درهم سنة 2018، وهو ما يعكس المجهود المستمر الذي تبذله الأحزاب السياسية بخصوص إثبات صرف النفقات.

وتوزعت النفقات موضوع ملاحظات المجلس بين نفقات لم يتم بشأنها تقديم وثائق الإثبات المطلوبة وأخرى تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية وأخيرا نفقات تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب المعني.

16- Exhaustivité des écritures.
17 - Principe de clarté.
18 - Compensation.
19 - Rubriques comptables.
20- Exhaustivité des écritures.
21 - Règle d'intangibilité du bilan.

وبلغ مجموع النفقات التي لم يتم بشأنها تقديم وثائق الإثبات المطلوبة خلال هذه السنة ما قدره 929.709,20 درهم، أي بنسبة 0,76% من مجموع النفقات المصرح بصرفها، مقابل 1.899,394,08 درهم سنة 2019 و2.357.569,61 درهم سنة 2018 ، بينما بلغ مجموع النفقات التي تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية ما قدره 54.728,50 درهم، أي ما يمثل 0,04 % من مجموع النفقات، مقابل 48.250,00 درهم سنة 2019 و 353.850,00 درهم سنة 2018، وأخيرا بلغت النفقات التي تم بشأنها تقديم وثائق في غير اسم الحزب ما قدره 344.243,64 درهم، أي ما نسبته 0,28 % من مجموع النفقات، مقابل 396.529,91 درهم سنة 2019 و463.852,93 مليون درهم سنة 2018.

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس لم يسجل أي استخدام للدعم السنوي الممنوح للأحزاب السياسية لغير الغايات المرتبطة بمصاريف التدبير.

ويبرز الجدول التالي نتائج فحص وثائق الإثبات المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2020:

جدول 12: نتائج فحص الوثائق المدلى بها من طرف الأحزاب السياسية برسم سنة 2020

(بالدرهم)

الأحزاب السياسية	مجموع النفقات	نفقات لم يتم بشأنها تقديم وثائق الإثبات المطلوبة		نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات غير كافية		نفقات تم بشأنها تقديم وثائق إثبات في غير اسم الحزب		المجموع	
		المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة	المبلغ	النسبة
حزب الاستقلال	15 996 303,91	797 056,00	4,98%			150 691,80	0,94%	**947 747,80**	**5,92%**
حزب النهضة والفضيلة	481 177,01					141 979,45	29,51%	**141 979,45**	**29,51%**
الحزب الاشتراكي الموحد	860 829,51	45 000,00	5,23%	22 500,00	2,61%			**67 500,00**	**7,84%**
الحزب الديمقراطي الوطني	32 179,00	32 179,00	100,00%					**32 179,00**	**100,00%**
حزب الوحدة والديمقراطية	430 983,02			11 767,00	2,73%	18 815,60	4,37%	**30 582,60**	**7,10%**
حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي	338 652,77	25 000,00	7,38%					**25 000,00**	**7,38%**
حزب العدالة والتنمية	29 973 172,44			16 311,50	0,05%			**16 311,50**	**0,05%**
حزب المجتمع الديمقراطي	557 996,24					9 462,84	1,70%	**9 462,84**	**1,70%**
حزب المؤتمر الوطني الاتحادي	464 038,07	8 128,00	1,75%					**8 128,00**	**1,75%**
حزب جبهة القوى الديمقراطية	323 115,72					7631,18	2,36%	**7 631,18**	**2,36%**
حزب الوسط الاجتماعي	963 203,43	6 000,00	0,62%			1 377,31	0,14%	**7 373,31**	**0,77%**
حزب الانصاف	402 715,23					7 331,42	1,82%	**7 331,42**	**1,82%**
حزب النهضة	480 829,33	7 200,00	1,50%					**7 200,00**	**1,50%**
حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية	442 220,85					6 954,04	1,57%	**6 954,04**	**1,57%**
حزب النهج الديمقراطي	11 475,20	6 055,20	52,77%					**6 055,20**	**52,77%**
حزب الديمقراطيين الجدد	477 996,45			4 150,00	0,87%			**4 150,00**	**0,87%**
حزب البيئة والتنمية المستدامة	473 946,61	3 091,00	0,65%					**3 091,00**	**0,65%**
المجموع	52 710 834,79	929 709,20	1,76%	54 728,50	0,10%	344 243,64	0,65%	1 328 681,34	2,52%

1. وسيلة أداء النفقات

سجل المجلس في هذا الإطار أن حزبا واحدا (01) قام خلال سنة 2020 بأداء نفقات بما مجموعه 111.631,18 درهم نقدا رغم أن مبلغ كل منها يساوي أو يتجاوز 10.000 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والتي تنص على أنه "**يجب أن يتم كل إنجاز لنفقة لفائدة حزب سياسي يساوي أو يفوق مبلغها 10.000 درهم بواسطة شيك**"؛ ويتعلق الأمر بحزب جبهة القوى الديمقراطية.

الجزء الثالث: النتائج الخاصة بكل حزب سياسي

يعرض المجلس في هذا الجزء نتائج تدقيق الحسابات السنوية وفحص صحة النفقات الخاصة بكل هيئة سياسية. وينبغي التذكير بأن ترتيب الأحزاب السياسية المعتمد في هذا الصدد يستند إلى النتائج المحصل عليها خلال اقتراع 8 سبتمبر 2021 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

1- حزب التجمع الوطني للأحرار

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب التجمع الوطني للأحرار حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 24.261.064,30 درهم، وتشمل أساسا:

- واجبات الانخراط والمساهمات: 18.735.000,00 درهم (77,22 %)؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 5.456.952,41 درهم (22,49%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنتي 2020 و2021 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 3.235.104,11 درهم من إجمالي مبلغ دعم قدره 4.235.104,18 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (984.848,38 درهم) أو لم يتم استعماله (3.250.255,80 درهم)، وعليه بقي بذمة الحزب تجاه الخزينة مبلغ 1.000.000,00 درهم، التزم مع الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي بإرجاعه خلال شهر سبتمبر 2022.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 27.213.233,58 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 16.581.456,79 درهم (60,93 %)، مقابل 37.006.161,89 درهم سنة 2019 و16.023.925,03 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 10.631.776,79 درهم (39,07 %)، مقابل 9.102.217,38 درهم سنة 2019 و5.072.852,49 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 25 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص جميع الملاحظات المسجلة.

2- حزب الأصالة والمعاصرة

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الأصالة والمعاصرة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 23.518.568,34 درهم، وتخص أساسا:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 12.626.660,37 درهم (53,69%)؛
- مساهمة الدولة في تنظيم المؤتمر الوطني العادي المنعقد أيام 7 و8 و9 فبراير 2020: 6.313.330,18 درهم (26,84%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 4.519.480,00 درهم (19,22 %).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 27.304.789,74 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 14.733.697,38 درهم (53,96%)، مقابل 14.653.888,70 درهم سنة 2019 و15.495.385,90 درهم سنة 2018؛
- مصاريف تنظيم المؤتمر الوطني العادي: 11.984.064,00 درهم (43,89 %)؛
- اقتناء أصول ثابتة: 587.028,36 درهم (2,15 %)، مقابل 165.794,76 درهم سنة 2019 و654.103,60 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 25 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص مسك محاسبة الحزب، حيث لوحظ أن الحزب قام بإدراج مبلغ مساهمته في الصندوق الخاص بتدبير جائحة كورونا (1.052.221,70 درهم)، بالجدول المخصص للإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات.

وفي معرض جوابه، أكد المسؤول الوطني بأنه "**تم إدراج مبلغ مساهمته في الصندوق الخاص بتدبير جائحة كورونا بالجدول المخصص للإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات لأنه ليس هناك جدول مخصص لهذه المنحة، ...، وقد قام باحتسابها بشكل صحيح في الحسابات السنوية برسم سنة 2020**".

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بالتقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج العمليات في الجداول المناسبة.

3- حزب الاستقلال

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الاستقلال حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 2 أبريل 2021، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 13.392.783,21 درهم، وتشمل:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 6.320.783,21 درهم (47,20%)؛
- عائدات غير جارية أخرى: 5.222.000,00 درهم (38,99%)، تخص عائدات بيع عقار وأكرية؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 1.850.000,00 درهم (13,81%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنتي 2020 و2021، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 4.899.793,71 درهم من إجمالي مبلغ دعم قدره 7.349.690,56 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية واقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، وعليه بقي بذمة الحزب تجاه الخزينة مبلغ 2.449.896,86 درهم، التزم مع الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي بإرجاعه خلال سنة 2022.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 15.996.303,91درهم، تتوزع بين:

- تكاليف التسيير: 13.524.808,91 درهم (84,55%)، مقابل 15.439.624,56 درهم سنة 2019 و14.322.649,27 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 2.471.495,00 درهم (15,45%)، مقابل 3.772.984,36 درهم سنة 2019 و443.183,60 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب يوم 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 11 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ في هذا الإطار أن تقرير الخبير المحاسب تضمن مجموعة من التحفظات تعين تقديم تفاصيل بشأنها، ويتعلق الأمر أساسا بالنقط التالية:

- مفتشو الحزب والعاملون معهم على مستوى مختلف المفتشيات لا يخضعون لقانون الشغل على غرار المستخدمين بمركز الحزب؛

- عدم تسجيل أي مخصصات لمواجهة مخاطر التكاليف الضريبية على مستوى محاسبة الحزب؛
- استغلال الحزب لعقارات باعتبارها في ملكيته في حين أن سندات ملكيتها تحمل أسماء أمناء عامين أو أطر عليا سابقين؛ كما أن الحزب يمتلك عقارات تم تسجيلها بالوكالة الوطنية للمحافظة العقارية غير أنه لم يقم بعد بتحديد قيمتها.

وضمن رده على التحفظات التي تمت إثارتها من طرف الخبير المحاسب، أشار المسؤول الوطني إلى أن:

- **«مفتشي الحزب ليسوا بأجراء وليس هناك أي عقد شغل بين الحزب والمفتشين وليس هناك أي علاقة خاضعة لقانون الشغل .... والحزب يقوم بتمويل اللقاءات السياسية التي يشرف عليها المفتش"**؛
- **الأحزاب السياسية غير خاضعة للضرائب ولا حاجة لها لتسجيل أي مخصصات لمواجهة التكاليف الضريبية..."**؛
- بخصوص التحفظ الثالث أن " **الموضوع يهم كل الأحزاب السياسية التاريخية وحلوله بيد الحكومة إذا قررت هذه الأخيرة حلا تمكن فيه الأحزاب من تحويل ممتلكاتها دون تعقيدات وبدون أداء ضوائر جبائية باهضه...."** .

حول مسك المحاسبة

لوحظ من خلال معطيات دفتر الأستاذ والكشوفات البنكية أن الحزب تلقى مبالغ بما مجموعه 3.910.000,00 درهم لم يتم الإدلاء بأي وثيقة إثبات بشأن مصدرها.

وفي رده، قدم المسؤول الوطني نسخا لشيكات بمبالغ قدرها على التوالي 750.000,00 و770.000,00 و800.000,00 و840.000,00 و750.000,00 درهم مقدمة من طرف مطبعة تابعة للحزب.

يتعين التذكير في هذا الصدد بأن المبالغ المذكورة تم احتسابها كهبات على مستوى محاسبة الحزب، غير أنه ومن خلال الوثائق المقدمة لا يمكن إدراج هذه المبالغ كهبات أو مساهمات باعتبار أنها عائدات استثمار أموال الحزب في مقاولة للنشر والطباعة عاملة لحسابه.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ بهذا الشأن أن:

- مصاريف تسيير المفتشيات بمبلغ إجمالي قدره 797.056,00 درهم والتكاليف المدرجة في الحساب رقم 6561 بمبلغ قدره 136.220,00 درهم لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات؛
- مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 14.471,80درهم تم الإدلاء بشأن صرفها بوثائق إثبات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه.

وضمن رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن تبرير مصاريف المفتشيات تم بالشكل الكافي والممكن على شكل فواتير وبيانات أتعاب وأرفق جوابه بنسخة لفاتورة بمبلغ 136.220,00 درهم تخص النفقة المدرجة في الحساب 6561 غير معنونة باسمه. وأوضح بشأن تكاليف الماء والكهرباء بأن **"العداد في اسم ملاك المقرات ولم يتم تحويلها باسم الحزب وبالتالي يتم إدراج هذه النفقات ضمن مصاريف الحزب لأنه هو الذي يؤدي فاتورة استهلاك الماء والكهرباء."**

يتعين التوضيح في هذا الصدد بأن مجموع مصاريف المفتشيات برسم سنة 2020 بلغ ما مجموعه 7.393.647,00 درهم، قدم الحزب ضمن حسابه السنوي وثائق إثبات بشأن مصاريف قدرها 6.596.591,00 درهم، في حين لم يقدم أي وثائق إثبات بشأن مصاريف المفتشيات موضوع الملاحظة (797.056,00 درهم) ولم يدل ضمن جوابه بأي وثيقة تثبت صرفها.

كما تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الحساب السنوي في الآجال المحددة استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛**
- **الإدلاء بحساب سنوي مشهود بصحته بدون تحفظ؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسباتية، ولا سيما بمبدإ الوضوح المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، الذي يلزم بتقييد جميع العمليات المحاسبية في الحسابات المناسبة؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم النفقات المنجزة، وذلك في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة، وكذا بالإدلاء بوثائق إثبات معنونة باسم الحزب.**

4- الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الاتحاد الاشتراكي للقوات الشعبية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 29 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 4.259.510,05 درهم، وتتوزع أساسا بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 3.476.519,97 درهم (81,62%)؛
- عائدات غير جارية أخرى: 450.300,08 درهم (10,57%)، تخص تبرعات وعائدات بيع تاد نقل وأكرية؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 282.690,00 درهم (6,64%).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 4.140.101,21 درهم، وتتكون من:

- تكاليف التسيير: 3.577.580,21 درهم (86,41%)، مقابل4.054.911,45 درهم سنة 2019 و3.748.424,02 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 562.521,00 درهم (13,59%)، مقابل 400.000,00 درهم سنة 2019.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الجواب الذي توصل به المجلس يوم 10 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين المسجلتين.

5- حزب الحركة الشعبية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الحركة الشعبية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 5.208.399,01 درهم، تتوزع أساسا بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 4.114.765,39 درهم (79,00 %)؛
- عائدات غير جارية أخرى: 681.883,62 درهم (13,09%)، تخص تسوية دائنيات[22] للحزب؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 344.600,00 درهم (6,62 %).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنتي 2020 و2021 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 2.316.992,15 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (1.552.000,00 درهم) أو لم يتم استعماله (506.887,15 درهم) أو لا يخص الحملات الانتخابية (258.105,00 درهم).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 3.607.878,24 درهم، وتتكون من:

- تكاليف التسيير: 3.494.768,24 درهم (96,86%)، مقابل 4.838.140,46 درهم سنة 2019 و4.737.540,65 درهم سنة2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 113.110,00 درهم (3,14%)، 12.632,00 درهم سنة 2019 و68.490,00 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 28 أكتوبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار أن الحزب لم يقم بإدراج مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة المشار إليه أسفله (506.887,15 درهم)، ضمن الموازنة -الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".

وضمن جوابه، أكد المسؤول الوطني أن المبلغ المذكور **"تم تنزيله ضمن الموازنة -الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - الدائنة" برسم سنة 2021 "** وأرسل مقتطفا من الحساب المذكور عن سنة 2021.

22 - Créances.

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، يلزم كل حزب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار بما فيها ديون الحزب.

حول فحص الموارد

لوحظ أن الحزب تلقى مبلغا قدره 17.150,00 درهم يتعلق بفوائد بنكية عن وديعة لأجل، رغم أن هذا الصنف من المداخيل لا يندرج ضمن موارد الأحزاب المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية.

وضمن جوابه، أكد المسؤول الوطني أن الحزب يتلقى هذه الفوائد والعائدات عن ضمان لقرض خصص منذ سنة 2001 لشركة في ملكية الحزب.

للتذكير، تشير الكشوفات البنكية للحزب وكذا تقرير الخبير المحاسب إلى أن المبلغ المذكور يمثل فوائد عن وديعة لأجل.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بالمقتضيات القانونية، ولاسيما المادة 31 من القانون التنظيمي رقم 11-29 المتعلق بالأحزاب السياسية، التي تورد على سبيل الحصر موارد الأحزاب السياسية.**

6- حزب التقدم والاشتراكية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب التقدم والاشتراكية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 1.719.617,35 درهم، تتوزع أساسا بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 937.500,00 درهم (54,52 %)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 781.600,00 درهم (45,45 %).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنتي 2020 و2021، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 409.829,26 درهم من إجمالي مبلغ دعم قدره 614.743,88 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، وعليه بقي بذمة الحزب تجاه الخزينة مبلغ 204.914,63 درهم، التزم مع الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي بإرجاعه خلال سنة 2022.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 2.677.350,30 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 2.391.739,58 درهم (89,33 %)، مقابل 1.666.086,59 درهم سنة 2019 و4.636.003,48 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 285.610,72 درهم (10,67 %)، مقابل 1.512.626,48 درهم سنة 2019 و3.144,00 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب يوم 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 16 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين المسجلتين.

7- حزب الاتحاد الدستوري

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الاتحاد الدستوري حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 7.100.567,16 درهم، وتتوزع أساسا بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 937.500,00 درهم (13,20%)؛
- عائدات غير جارية: 6.163.067,16 درهم (86,80%)، تخص تسوية دائنيات[23] للحزب.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 1.537.208,89 درهم، مقابل 1.388.685,84 درهم سنة 2019 و1.542.396,76 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 26 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب قدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات المسجلة.

23 - Créances.

8- حزب العدالة والتنمية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب العدالة والتنمية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 32.354.410,26 درهم، وتتوزع أساسا بين:

- واجبات الانخراط والمساهمات: 15.974.610,64 درهم (49,37%)؛
- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 15.816.818,66 درهم (48,89%).

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 29.973.172,44 درهم، وتخص:

- تكاليف التسيير: 23.260.422,83 درهم (60,77%)، مقابل 27.790.298,40 درهم سنة 2019 و26.338.735,76 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 6.712.749,61 درهم (22,40%)، مقابل 10.956.823,88 درهم سنة 2019 و2.502.911,55 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 3 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب قدم دعما ماليا بمبلغ 200.000,00 درهم لأحد مترشحيه بمناسبة الانتخابات التشريعية الجزئية، في حين أن الجدول رقم 4 " الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين بمناسبة الاستحقاقات الانتخابية "يتضمن عبارة "لاشئ".

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن المبلغ المذكور **"سقط سهوا ... من الجدول الخاص بالدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين ... ".**

حول مسك المحاسبة

لوحظ أنه خلال وضع موازنة سنة 2020، لم يتم ترحيل نفس أرصدة حسابات الموازنة الختامية لسنة 2019، وذلك على مستوى حساب "أثاث وعتاد وتهييئات مختلفة" وحساب "تسوية بالخصوم- عائدات معاينة مسبقا".

وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن **"التغيير الملحوظ في الأرصدة المذكورة ناتج عن تصحيح خطأ في السنة المالية 2018، متمثل في تراكم استهلاك بعض التجهيزات حتى تجاوز مبلغ الاقتناء. وقد تم هذا التصحيح عبر الحسابين " أثاث وعتاد وتهييئات مختلفة" و"تسوية بالخصوم عائدات معاينة مسبقا".**

يجب التذكير في هذا الصدد:

- بأنه وفقا لمبدإ تخصص الدورات المحاسبية[24] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، فإن أي تصحيح لأخطاء محاسبية أو سهو يجب أن يتم على مستوى محاسبة السنة المالية التي تم خلالها اكتشاف الأخطاء المذكورة، ويتعلق الأمر في هذه الحالة بالسنة المالية 2020؛
- أن إدخال أي تصحيحات أو تعديلات على هذه الأرصدة يعتبر بمثابة مخالفة لقاعدة "عدم المساس بالموازنة[25]" المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية الذي يقتضي أن أرصدة حسابات الموازنة الختامية للسنة يتم نقلها عند افتتاح السنة الموالية، دون إدخال أي تصحيحات أو تعديلات على هذه الأرصدة.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير نفقات بمبلغ إجمالي قدره 16.311,50 درهم، قدم الحزب فاتورات غير مستوفية لجميع الشروط القانونية، وذلك لكونها لا تتضمن رقم القيد في السجل التجاري ورقم القيد في الرسم المهني المنصوص عليهما في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولاسيما القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة (المادة 49) ومدونة الضرائب (المادة 145) والمرسوم رقم 2.12.503 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 25).

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أن "**المبالغ المشار إليها عموما عبارة على مبالغ صغيرة**"، كما قام الحزب بموافاة المجلس بوثائق الإثبات عبارة عن إشهادات موقعة من طرف مسؤولين حزبيين وإشهادات مع تصحيح الإمضاء لمختلف المونين أو مقدمي الخدمات.

للتذكير، لا يمكن اعتبار هذه النفقات ضمن النفقات الصغرى المشار إليها في القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، باعتبار أن هذه النفقات لا تتعلق بمصاريف يصعب تبرير صرفها بواسطة فواتير مضبوطة، وأن الحزب سبق وأن قدم بشأنها فاتورات غير مستوفية لجميع الشروط القانونية.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحسابات السنوية معبأة على النحو الواجب؛
- التقيد بالمبادئ والقواعد المحاسبية، ولاسيما مبدأ تخصص الدورات المحاسبية وقاعدة عدم المساس بالموازنة المنصوص عليهما ضمن الدليل العام للمعايير المحاسبية؛
- الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات الإثبات المستوفية لجميع الشروط القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

24 - Principe de spécialisation des exercices.
25 - Règle d'intangibilité du bilan.

9- حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الحركة الديمقراطية الاجتماعية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 لدى المجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 21 ماي 2021، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

للإشارة، فإن الحزب لم يعمد إلى إيداع حسابه السنوي إلا بعد توصله بإعذار الرئيس الأول للمجلس يوم 21 ماي 2021.

موارد ونفقات الحزب

لم تسجل أي موارد على مستوى حساب العائدات والتكاليف برسم السنة المالية 2020. ويجدر التذكير في هذا الصدد بأنه لم يتم صرف مبلغ الدعم العائد للحزب برسم هذه السنة (468.750,00 درهم) بسبب عدم تسوية وضعيته تجاه الخزينة (رسالة وزير الداخلية رقم 6941/م.ش. إ بتاريخ 9 نوفمبر 2020.

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2021، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 400.000,00 درهم من إجمالي مبلغ دعم قدره 1.648.035,33 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله (210.144,36 درهم) أو لم يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (1.437.890,97 درهم)، وعليه بقي بذمة الحزب مبلغ 1.248.035,33 درهم، التزم مع الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي بإرجاعه على ثلاث دفعات خلال سنوات 2022 و2023 و2024.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 442.220,85 درهم، مقابل 690.293,56 درهم سنة 2019 و473.012,77 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 24 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ في هذا الصدد أن الحزب:

- لم يقدم الكشوفات المتعلقة بحسابه البنكي عن شهور أكتوبر ونوفمبر وديسمبر 2020؛
- قدم ضمن الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[26]:
  - جدول الدائنيات دون تضمينه أي مبلغ، في حين أنه على مستوى الموازنة، يبرز الحساب رقم 346: "منخرطون وحسابات مرتبطة - مدينون" رصيدا قدره 500.000,00 درهم؛

26 - ETIC.

- جدول الديون بمبلغ إجمالي قدره 1.234.121,28 درهم، مكتفيا بملء الخانة التي تخص المبالغ في مجملها، دون توزيع مبالغ الديون حسب طبيعتها وكذا تاريخ استحقاقها.

وضمن جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى انه:

- **"تعذر على موظفي البنك تسليم الكشوفات لأن الحساب لم يتحرك بدون مداخيل أو مصاريف"**؛
- **"تمت تسوية مبلغ 500.000,00 درهم مع صاحب الدين ... على أساس أنه سيقوم بإصلاحات في مقر الحزب ... وعند انتهاء الإصلاحات، سيسلم الحزب الفواتير المتعلقة بالدين"**؛
- مبلغ 1.234.121,28 درهم يعود **"للرئيس المؤسس الذي يعين الحزب في كل استحقاق انتخابي بسلفات، وتبقى معلقة لمدة ... "**.

في هذا الصدد، يجدر توضيح ما يلي:

- أن الحصول على وضعية الحساب البنكي غير مشروط بالقيام بعمليات مالية على مستوى الحساب المعني، ويمكن الحصول على هذه الوضعية بطرق متعددة؛
- يجب التقيد بالمقتضيات المحاسبية الجاري بها العمل فيما يخص تعبئة الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية التي من شأنها أن تساهم في تكوين صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه أو خصاصه.

حول الاشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب أدلى بحسابه السنوي دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحساب السنوي من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين، خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر وفي القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أن **"نظرا لكون الحزب لم يؤد تعويضات الخبير عن السنة الفارطة، فقد رفض القيام بهذه العملية ... ولم يبقى الوقت للبحث عن خبير محاسب آخر... "**.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أنه لم يتم إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه **"عندما قدم الحزب مصاريف سنة 2020 إلى المحاسب، لم يكن قد قام بعد بتسوية وضعيته المالية مع وزارة الداخلية، إلى أن ضغطت ظروف الانتخابات، ووصل إلى الحل الذي يناسب إمكانات الحزب ..."**

يتعين التذكير في هذا الصدد بأن جزءا من مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة همت استحقاقات 2015 و2016، وتمت المطالبة بإرجاعها ضمن مختلف التقارير التي أصدرها المجلس منذ ذلك الحين، وعليه كان لزاما على الحزب إدراجها وقتئذ ضمن محاسبته، أضف إلى ذلك أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية

تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع العمليات المحاسبية بعين الاعتبار، بما فيها ديون الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ في هذا الإطار أن تكاليف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 6.954,04 درهم تم دعم صرفها بفاتورات غير معنونة باسم الحزب، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن **"مالكة المقر رفضت أن تسلم الفاتورات في اسم الحزب وأصرت أن يكون في اسم الأمين العام آنذاك"**.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الحساب السنوي في الآجال المحددة استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛**
- **الحرص على الإدلاء بكل الكشوفات المتعلقة بالحسابات البنكية للحزب وبالوثائق المكونة للحساب السنوي معبأة على النحو الواجب؛**
- **الإدلاء بتقرير الخبير المحاسب يشهد من خلاله بصحة الحساب السنوي؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق إثبات معنونة باسم الحزب.**

10-حزب جبهة القوى الديمقراطية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب جبهة القوى الديمقراطية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب ما مجموعه 468.750,00 درهم، وتقتصر على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 197.488,69 درهم، يتوزع بين:

- مبلغ دعم قدره 93.288,85 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية؛
- مبلغ دعم قدره 104.199,84 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2018.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 323.115,72 درهم، مقابل 669.753,44 درهم سنة 2019 و364.550,16 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التوضيحات أو التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 18 أكتوبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 145.634,28 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح له (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[27] (323.115,72 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

27 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب أدلى بحسابه السنوي دون تقديم تقرير الخبير المحاسب، وبالتالي لم يتم الإشهاد بصحة الحساب السنوي من طرف خبير محاسب مقيد في جدول هيئة الخبراء المحاسبين، خلافا لما هو منصوص عليه في المادة 42 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر وفي القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الصدد:

- أن مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[28]" المرفق بالملحق رقم (1) للقرار المذكور.؛
- أن المبلغ الواجب إرجاعه إلى الخزينة (145.634,28 درهم) لم يتم إدراجه ضمن الموازنة - الخصوم[29] بالحساب رقم 445: "الدولة - دائنة".

وفي جوابه بخصوص الشطر الأول من الملاحظة، قام المسؤول الوطني بتقديم نفس القوائم التركيبية التي تم تقديمها سابقا، بينما لم يثر الشطر الثاني من الملاحظة أي رد من طرفه.

تجدر الإشارة إلى أن المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية سالف الذكر، وإن كان يستمد مقتضياته بشكل واسع من الدليل العام للمعايير المحاسبية، فإنه في نفس الوقت، أضفى ملاءمات تأخذ بعين الاعتبار الخصوصية التي تميز هذه الهيئات ذات الطبيعة السياسية، وذلك على سبيل المثال لا الحصر، من خلال إضافة بعض الحسابات على مستوى الموازنة وحساب العائدات والتكاليف (منخرطون وحسابات مرتبطة، مخصصات لمواجهة تكاليف (حملات انتخابية)، عائدات الأنشطة، واجبات الانخراط ومساهمات، تمويل عمومي ... إلخ).

ينبغي التذكير بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع العمليات المحاسبية بعين الاعتبار، بما فيها ديون الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير صرف النفقات التي تخص الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 7.631,18 درهم، قدم الحزب وثائق إثبات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه.

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك،

28 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.
29 - Bilan – Passif.

وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

حول وسيلة أداء النفقات

لوحظ أن الحزب قام بأداء مجموعة من النفقات نقدا بمبلغ إجمالي قدره 111.080,00 درهم، رغم أن مبلغ كل منها يساوي أو يفوق مبلغ 10.000,00 درهم، وهو ما يخالف مقتضيات الفقرة الثانية من المادة 40 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وفي جوابه، قام المسؤول الوطني بتقديم نسخ للفواتير التي تم تقديمها سابقا مرفقة بنسخ لإشهادات الأداء نقدا لمختلف الدفعات.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **الإدلاء بتقرير الخبير المحاسب يشهد من خلاله بصحة الحساب السنوي؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق إثبات معنونة باسم الحزب؛**
- **الحرص على أداء كل مبلغ يساوي أو يفوق 10.000,00 درهم بواسطة شيك أو تحويل بنكي.**

11-الحزب الاشتراكي الموحد

تقديم الحساب السنوي

أودع الحزب الاشتراكي الموحد حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 969.375,00 درهم، وتخص:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (48,36%)؛
- عائدات غير جارية: 450.000,00 درهم (46,42%، تتعلق بتبرعات وتنازلات عن ديون؛
- واجبات الانخراط والمساهمات:50.625,00 درهم (5,22%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 52.053,51 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية.

أما نفقات الحزب والتي تخص هذه السنة أساسا تكاليف التسيير (99,48%) بما مجموعه 856.329,51 درهم، مقابل 612.361,65 درهم سنة 2019 و731.563,41 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولة الوطنية عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التوضيحات أو التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 2 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص نفقات بمبلغ إجمالي قدره 146.600,00درهم لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات.

وضمن ردها، أدلت المسؤولة الوطنية بوثائق إثبات كافية بشأن صرف مبلغ 79.100,00 درهم، ولدعم صرف نفقتين بمبلغ إجمالي قدره 22.500,00 درهم، تم الإدلاء بفاتورتين لا تستوفيان جميع الشروط القانونية والتنظيمية لكونهما لا تتضمنان رقم القيد في السجل التجاري ورقم القيد في الرسم المهني المنصوص عليهما في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولا سيما القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة (المادة 49) ومدونة الضرائب (المادة 145) والمرسوم رقم 2.12.503 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك (المادة 25)، واكتفت لتبرير صرف باقي المصاريف والمقدرة بما مجموعه 45.000,00 درهم، بتقديم نسخ شيكات.

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المستوفية لجميع الشروط القانونية والتنظيمية.

12- حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الطليعة الديمقراطي الاشتراكي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 513.913,00 درهم، وتخص:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (91,21%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 45.163,00 درهم (8,79%)؛

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2021 بإرجاع مبلغ دعم غير مستعمل إلى الخزينة قدره 80.230,74 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020.

أما نفقات الحزب التي تقتصر هذه السنة على تكاليف التسيير، بلغت ما قدره 338.652,77 درهم، مقابل 977.951,17 درهم سنة 2019 و630.898,89 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 26 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 130.097,23 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[30] (338.652,77 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وضمن جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن **"...مبلغ الدعم غير المستعمل هو 80.230,74 درهم لأن مجموع نفقات التسيير لسنة 2020 هو 388.519,26 درهم وليس 338.652,77 درهم"**. وأرفق جوابه بنسخة لحساب العائدات والتكاليف الذي سبق وأدلى به ضمن حسابه السنوي وبنسخة لأمر بتحويل مبلغ قدره 80.230,74 درهم إلى الخزينة.

يجب التذكير في هذا الإطار بأن مبلغ الدعم غير المستعمل المذكور هو حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب ومجموع النفقات. ولاحتساب هذه النفقات، يؤخذ بعين الاعتبار اقتناء الأصول الثابتة ونفقات التسيير، بينما يتم

30 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

استثناء مبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة وكذا التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك والمخصصات[31] ...) لكون هذه التكاليف لا تفضي إلى أي عملية أداء مستقبلا وسبق أخذ قيمتها بعين الاعتبار ضمن المبلغ الإجمالي لاقتناء الأصول الثابتة، وعليه يحدد مجموع نفقات تسيير الحزب في مبلغ 338.652,77 درهم.

وحيث أن الحزب قام بإرجاع مبلغ إلى الخزينة قدره 80.230,74 درهم من إجمالي مبلغ دعم غير مستعمل قدره 130.097,23 درهم، فإنه مطالب بإرجاع المبلغ المتبقى (49.866,49 درهم)، طبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار أن الحزب:

- لم يقم بإدراج مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة والبالغ قدره 130.097,23 درهم، ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة الدائنة"؛
- سجل الدعم المقدم لجريدة "الطريق" على مستوى جدول الإعانات المقدمة للجمعيات والمؤسسات[32].

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني بأن جواب الشطر الأول من الملاحظة مرتبط بجواب ملاحظة عدم إرجاع مبلغ الدعم غير المستعمل، وأضاف بأن جريدة الطريق هي مؤسسة قائمة بذاتها رغم صلتها بالحزب.

ينبغي التذكير في هذا الصدد:

- أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه وهو أمر لا يمكن تحقيقه إذا لم يتم أخذ مجموع العمليات المحاسبية بعين الاعتبار وخصوصا ديون الحزب، كما أن مبدأ الوضوح المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد المذكور، يلزم الحزب بتقييد جميع العمليات المحاسبية في الحسابات المناسبة؛
- أن مدلول المؤسسات المشار إليها في الجدول المذكور هي هيئات المجتمع المدني التي أسست بغرض العمل في المجالات ذات النفع العام.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ من خلال معطيات دفتر الأستاذ والكشوفات البنكية أن نفقات بمبلغ إجمالي قدره 168.189,60 درهم قد تم أداؤها دون دعم صرفها بأي وثائق مثبتة.

وضمن جوابه، قدم المسؤول الوطني وثائق إثبات كافية بشأن نفقات بمبلغ قدره 143.189,60 درهم، في حين أوضح بخصوص مبلغ تحويلين بنكيين بمبلغ إجمالي قدره 25.000,00 درهم لفائدة المسؤول عن جريدة الحزب، بأنه يتعلق بتسديد دين لهذا الأخير.

31 - Dotations aux amortissements et aux provisions.
32- Tableau des subventions accordées par le parti aux associations et fondations.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة.**

13- حزب المؤتمر الوطني الاتحادي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب المؤتمر الوطني الاتحادي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 558.750,00 درهم، وتشمل:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (83,89%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 90.000,00 درهم (16,11%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 285.695,52 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية (265.288,85 درهم) واقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب(20.406,67 درهم)، كما قام خلال سنة 2021 بإرجاع مبلغ دعم قدره 11.845,68 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2019.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما قدره 464.038,07 درهم، مقابل 456.904,32 درهم سنة 2019 و572.086,43 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 10 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 4.711,93 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[33] (464.038,07 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الحزب سيعمل على إرجاع المبلغ غير المستعمل إلى الخزينة وأنه سيوافي المجلس بما يثبت ذلك.

33 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار أن الحزب:

- لم يقم بإدراج مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة (4.711,93 درهم)، ضمن الموازنة -الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة الدائنة"؛
- قام بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 285.695,52 درهم بواسطة تحويل بنكي بتاريخ 23 أبريل 2020، غير أنه لم يتم تقييد أي عملية محاسبية مرتبطة بهذا الإرجاع على مستوى محاسبة الحزب، وهو ما يخالف قاعدة الشمولية[34]، إذ أن الأحزاب ملزمة بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا؛
- قام بإدراج مبلغ "واجبات الانخراط ومساهمات" بجدول التمويل العمومي؛

وضمن رده، أكد المسؤول الوطني أنه "**سيتم تدارك الأمر في الموازنة المقبلة**". فيما لم يقدم أي توضيح بشأن الشطر الأخير من الملاحظة. يجب التذكير في هذا الصدد من جهة، بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع العمليات المحاسبية بعين الاعتبار، بما فيها ديون الحزب وعمليات الخزينة. ومن جهة ثانية ووفقا لقاعدة الشمولية، فإن الحزب ملزم بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا.

حول فحص صحة النفقات

من خلال دفتر الأستاذ والكشوفات البنكية تبين أن نفقتين بمبلغ إجمالي قدره 10.128,00 لم يتم دعم صرفهما بأي وثائق إثبات. وضمن جوابه، قدم المسؤول الوطني وثائق إثبات كافية بشأن صرف مبلغ 2.000,00 درهم، في حين لم يتم الادلاء بأي وثيقة إثبات بشأن صرف المبلغ الباقي 8.128,00 درهم.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛
- التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة" وبالمبادئ والقواعد المحاسبية، ولا سيما قاعدة الشمولية المنصوص عليها ضمن الدليل العام للمعايير المحاسبية؛
- الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة.

34- Exhaustivité des écritures.

14- حزب الديمقراطيين الجدد

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الديمقراطيين الجدد حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 470.890,00 درهم، وشملت أساسا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (99,55 %).

أما نفقات الحزب، فهمت هذه السنة أساسا تكاليف التسيير (99,13 %) بما مجموعه 477.996,45 درهم، مقابل 466.779,56 درهم سنة 2019 و479.547,06 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 30 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن جل الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية لم يتم وضعها وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

وفي جوابه، أكد المسؤول الوطني أن **" الحزب سيعمل على وضع الجداول طبقا للنماذج الواردة بالقانون المتعلق بالقواعد المحاسبية ... ".**

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لدعم صرف نفقة تتعلق باقتناء جهاز تلفاز بمبلغ قدره 4.150,00 درهم، أدلى الحزب بفاتورة غير مستوفية لجميع الشروط القانونية، وذلك لكونها لا تتضمن رقم القيد في السجل التجاري وكذا رقم التعريف الضريبي ورقم القيد في الرسم المهني ورقم التعريف الموحد للمقاولة المنصوص عليهم في القوانين والأنظمة ذات الصلة، ولا سيما القانون رقم 15.95 المتعلق بمدونة التجارة (المادة 49) ومدونة الضرائب (المادتين 145 و146).

وفي رده، أكد المسؤول الوطني أن الفاتورة المشار إليها **" أدرجت سهوا".**

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بما يلي:

- **الحرص مستقبلا على إعداد الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية وفق النماذج المحددة بموجب النصوص التنظيمية[35]؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات الإثبات المستوفية لجميع الشروط الشروط القانونية والتنظيمية.**

35 - القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية كما تم تغييره بموجب القرار المشترك رقم 2635.21.

15-حزب البيئة والتنمية المستدامة

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب البيئة والتنمية المستدامة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 534.100,00 درهم، وتخص:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (87,76%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 65.350,00 درهم (12,24%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 42.680,94 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2017.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 473.946,61 درهم، مقابل 646.078,49 درهم سنة 2019 و476.121,39 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين، قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 18 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم أي رد بشأن الملاحظة المتعلقة بفحص صحة نفقة بمبلغ قدره 3.091,00 درهم لم يتم الإدلاء بشأن صرفها بأي وثائق إثبات.

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات الإثبات المستوفية لجميع القوانين والأنظمة ذات الصلة.

16-حزب الأمل

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الأمل حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 27 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 468.750,00 درهم، وتقتصرعلى مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 471.544,83 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 405.044,83 درهم (85,90 %)، مقابل 459.390,00 درهم سنة 2019 و468.818,79 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 66.500,00 درهم (14,10 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

لم تسفر عملية تدقيق الحساب السنوي للحزب وفحص صحة نفقاته عن تسجيل أي ملاحظة.

17-حزب الإنصاف

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الإنصاف حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 469.681,00 درهم، وشملت أساسا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (99,80 %).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020، بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 194.038,30 درهم، يتوزع بين:

- مبلغ دعم قدره 83.112,91 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- مبلغ دعم قدره 110.925,39 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2018.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير وبلغت ما مجموعه 402.715,23 درهم، مقابل 651.951,67 درهم سنة 2019 و330.062,75 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 30 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 66.034,77 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[36] (402.715,23 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

36 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **" الحزب قام بأداء مبلغ 194.038,60 درهم لخزينة الدولة يتضمن مبلغ 83.112,91 درهم الذي دفعه الحزب لتغطية الدعم المقدم لبعض مترشحي الحزب بمناسبة انتخابات 7 أكتوبر 2016 والذي لم يقم المترشحون بالإدلاء به ضمن تصاريح حملاتهم الانتخابية. وبالتالي طلب المجلس من الحزب أن يقوم بإرجاع هذه المبالغ عوض المترشحين المعنيين. ويعتبر هذا المبلغ تكلفة غير عادية أداها الحزب من ميزانية التسيير لسنة 2020. وبالتالي أصبح الحزب يعاني من عجز في التسيير قدره 17.078,14 درهم".**

يتعين التذكير بأنه استنادا إلى مقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 66.034,77 درهم، وبأن المقتضيات المذكورة لم تتضمن أي استثناءات قد تعفي الحزب من تسديد ديونه اتجاه الخزينة.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار أن:

- مسك محاسبة الحزب لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[37] " المرفق بالملحق رقم (1) للقرار المذكور؛
- مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة (66.034,77 درهم) لم يتم إدراجه ضمن الموازنة - الخصوم[38] بالحساب رقم 445: "الدولة - دائنة".

وفي رده، أكد المسؤول الوطني بخصوص الشطر الأول من الملاحظة أنه **"تم إشعار المحاسب بضرورة استعمال " مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" طبقا لمقتضيات القوانين والأنظمة وسوف يقوم بتغيير التقرير المالي المدلى به وارساله في أقرب الآجال".** فيما لم يقدم أي توضيح بشأن الشطر الثاني من الملاحظة.

للإشارة فإن المجلس، لم يتوصل باي تقرير مالي معدل.

يجب التذكير في هذا الصدد بأن الحزب مطالب بمسك محاسبة تراعي الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، كما أنه ملزم بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار، بما في ذلك ديون الحزب.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ أنه لتبرير مصاريف الهاتف بمبلغ 5.167,67 درهم وتكاليف الماء والكهرباء بمبلغ 2.163,75 درهم، أدلى الحزب بفاتورات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي معرض جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنه" **قد تم تغيير العقد المبرم مع اتصالات المغرب باسم الحزب وقد تم التوصل بفواتير الحزب باسمه ابتداء من شهر شتنبر 2020".** كما أضاف أن الحزب **"قام بمراسلة شركة الماء والكهرباء للقيام بالتغييرات اللازمة".**

37 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.
38 - Bilan – Passif.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".**
- **الالتزام بتقديم وثائق إثبات معنونة باسم الحزب.**

18- حزب الخضر المغربي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الخضر المغربي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 23 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 600.750,00 درهم، تتوزع بين:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (78,03 %)؛
- مساهمة الدولة لتشجيع تمثيلية النساء: 95.000,00 درهم (15,81%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 37.000,00 درهم (6,16%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 300.978,50 درهم يتوزع بين:

- مبلغ دعم قدره 15.000,00 درهم تم إرجاعه من طرف أحد المستفيدين وتحويله إلى الحساب البنكي للحزب، ومبلغ دعم قدمه الحزب لمترشحيه قدره 70.297,59 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- مبلغ دعم قدره 215.680,91 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير برسم سنة 2017.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 317.988,51 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير بمبلغ 294.432,51 درهم (92,59%)، مقابل 667.175,94 درهم سنة 2019 و481.449,40 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة بمبلغ 23.556,00 درهم (7,41%)، مقابل 23.040,00 درهم سنة 2019.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 13 أكتوبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 150.761,49 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب

(468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[39] (317.988,51 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني:

- **" أن الفائض السنوي لم يتعد 9 آلاف درهم في سنة 2020 ... ومتأخرات الاشتراكات وأجرة الكاتبة ومختلف الرسوم المترتبة في هذه العملية؛**
- **أنه لا توجد بالقانون التنظيمي للأحزاب السياسية أية مادة تنص على عدم احتساب ارجاع مبلغ من الدعم العمومي لخزينة الدولة في الميزانية السنوية للحزب كمصاريف؛**
- **أن الحزب عانى كثيرا بسبب مطالبته بإرجاع مبالغ مالية غير مستعملة أو كتسبيقات للمشاركة في الاستحقاقات الانتخابية مما أثر سلبا على أنشطته السياسية والاشعاعية والتنظيمية...؛**
- **أن الحزب له موارد مالية ضعيفة جدا، ويعتمد في ميزانيته على الدعم العمومي للاضطلاع بمهامه الوطنية والمواطنة".**

يجدر التوضيح في هذا الإطار بأن مبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة لا تحتسب ضمن نفقات الحزب، لكون هذه المبالغ يتم خصمها من حساب العائدات، على أساس أنه قد سبق أخذ قيمتها بعين الاعتبار ضمن إجمالي مبلغ الدعم حين تحصيله، وعليه يحدد مجموع نفقات الحزب في مبلغ 317.988,51 درهم، ويكون الحزب استنادا إلى ذلك مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغا قدره 150.761,49 درهم طبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم كل الكشوفات البنكية للحساب المفتوح باسمه لدى القرض الفلاحي برسم السنة المالية 2020.

وضمن جوابه، قدم المسؤول الوطني الكشوفات البنكية المطلوبة باستثناء الكشف المتعلق بالفترة الممتدة بين 8 أكتوبر وفاتح نوفمبر 2020.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بإدراج المبلغ الواجب إرجاعه إلى الخزينة (150.761,49 درهم) ضمن الموازنة على مستوى الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

يتعين التذكير بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار، بما في ذلك ديون الحزب.

39 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **الحرص على تقديم كل الكشوفات المتعلقة بالحسابات البنكية للحزب؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".**

19-حزب الوحدة والديمقراطية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الوحدة والديمقراطية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 26 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب ما مجموعه 468.750,00 درهم، واقتصرت على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 430.983,02 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 427.983,02 درهم (99,30 %)، مقابل 646.078,49 درهم سنة 2019 و476.121,39 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 3.000,00درهم (0,70 %).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 13 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 37.766,98 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[40] (430.983,02 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 كما تم تغييره وتتميمه.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الحزب سيعمل على إرجاع المبلغ غير المستعمل إلى الخزينة وأنه سيوافي المجلس بما يثبت ذلك.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن الحزب لم يقم بإدراج مبلغ الدعم الواجب إرجاعه إلى الخزينة والبالغ قدره 37.766,98 درهم ضمن الموازنة -الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".

وضمن جوابه أوضح المسؤول الوطني أنه" .... **وقع سهو في هذا الشأن للخبير المحاسب ...**".

تجدر الإشارة في هذا الصدد، إلى أن مسؤولية مسك المحاسبة تعود حصريا للحزب كما أوضح ذلك الخبير المحاسب في مقدمة تقريره.

40 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ في هذا الصدد أن الحزب:

- قام بأداء مجموعة من الفواتير بمبلغ إجمالي قدره 11.767,00 درهم، رغم أنها لا تتضمن كل البيانات المنصوص عليها في المرسوم رقم 2.12.503 بتطبيق بعض أحكام القانون رقم 31.08 القاضي بتحديد تدابير لحماية المستهلك، وخصوصا كمية المنتوج أو الكشف المفصل للخدمة وسعر البيع الواجب أداؤه والمتعلق بكل منتوج أو خدمة على حدة؛
- قدم وثائق إثبات غير معنونة باسمه لتبرير صرف نفقات الماء والكهرباء (1.796,16 درهم) والهاتف (17.019,44 درهم)، وبالتالي لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه.

وضمن جوابه، أوضح المسؤول الوطني بخصوص الفواتير المذكورة أنه سيأخذ بعين الاعتبار ملاحظة المجلس مستقبلا، فيما أكد أنه لم يتمكن من تحويل مصاريف الماء والكهرباء والهاتف باسمه إلا في غضون شهر سبتمبر 2020.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو وثائق الإثبات المستوفية لجميع الشروط القانونية والتنظيمية ذات الصلة.**

20-حزب الوسط الاجتماعي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الوسط الاجتماعي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 29 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما يعادل 776.750,00 درهم، وتشمل:

- مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير: 468.750,00 درهم (60,35%)؛
- واجبات الانخراط والمساهمات: 308.000,00 درهم (39,65%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 146.739,65 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن السنة المالية 2017.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما قدره 936.203,43 درهم، وتخص:

- تكاليف التسيير: 531.453,43 درهم (55,18%)، مقابل 652.910,76 درهم سنة 2019 و611.328,73 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 431.750,00 درهم (44,82%).

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 29 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار ما يلي:

- أن حساب العائدات والتكاليف يبرز على مستوى العائدات بحساب "الدعم العمومي" مبلغا قدره 322.010,35 درهم، أي حاصل الفرق بين مبلغ مساهمة الدولة في تغطية مصاريف تدبيره عن السنة المالية 2020 (468.750,00 درهم) والمبلغ الذي قام الحزب بإرجاعه إلى الخزينة (146.739,65 درهم)، وهو ما يخالف مبدأ الوضوح[41] المنصوص عليه في الدليل العام للمعايير المحاسبية والمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية الذي يمنع أي عملية مقاصة[42] بين المبالغ؛

41 - Principe de clarté.
42 - Compensation.

- أن حساب "الصندوق" يبرز أحيانا أرصدة دائنة، مخالفا بذلك مقتضيات الدليل العام للمعايير المحاسبية التي لا تسمح بوجود رصيد دائن بالحساب المذكور.

وفي جوابه، عن الشطر الأول من الملاحظة، أكد المسؤول الوطني أن "**مبلغ 146.739,65 درهم تم ايداعه نقدا بالحساب البنكي للحزب وقد رصد لإعادته للخزينة العامة**" وأن "**المبلغ المحال هو مساهمة من المناضلين لتسوية الوضعية**".

يجدر التوضيح أن الأمر لا يتعلق بمصدر تمويل هذا الإرجاع بل بعدم إدراج كلا المبلغين المشار إليهما أعلاه، كل على حدة، على مستوى الحسابات المناسبة دون مقاصة بينهما، كما يقتضي ذلك مبدأ الوضوح المنصوص عليه بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية والدليل العام للمعايير المحاسبية.

كما أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في حالة عدم التقيد بالمبادئ المحاسبية.

وفي رده، عن الشطر الثاني من الملاحظة، أكد المسؤول الوطني أن "**الأمر يتعلق بمساعدات شهرية لبعض المسؤولين، وهي بسيطة**".

حول فحص صحة النفقات

لوحظ في هذا الإطار أن الحزب قام بأداء مصاريف الكراء بمبلغ 6.000,00 درهم دون أن يقدم أي وثائق إثبات بشأن صرفه. وفي رده، أشار المسؤول الوطني إلى أنه "**سيوافي المجلس بوصل الكراء**".

كما قام بأداء مصاريف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره 1.377,31 درهم. ولتبرير صرف هذه النفقات، تم تقديم فاتورات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه. وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أنه "**نظرا لوجود مالك المقر بالخارج، تعذر على الحزب تسوية الوضعية**".

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **التقيد بالمبادئ المحاسبية، ولا سيما مبدأ الوضوح المنصوص عليه ضمن الدليل العام للمعايير المحاسبية؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو أي مستندات الإثبات المستوفية لجميع القوانين والأنظمة ذات الصلة، وبالإدلاء بوثائق إثبات معنونة باسم الحزب.**

21- حزب الإصلاح والتنمية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الإصلاح والتنمية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 15 يوليو 2021، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

للإشارة، فإن الحزب لم يعمد إلى إيداع حسابه السنوي إلا بعد توصله بإنذار الرئيس الأول للمجلس يوم 21 أبريل 2021.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 468.750,00 درهم، واقتصرت على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ إلى الخزينة قدره 12.000,00 درهم.

أما نفقات الحزب فقد بلغت هذه السنة ما قدره 233.743,05 درهم، وتهم:

- تكاليف التسيير: 225.847,05 درهم (96,62 %)، مقابل 361.524,24 درهم سنة 2019 و385.176,41 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 7.896,00 درهم (3,38 %)، مقابل 11.960,00 درهم سنة 2019 و75.488,00 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب يوم 4 غشت 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم فاتح سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 223.006,95 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[43] (245.743,05 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وحيث أن الحزب قام خلال نفس السنة بإرجاع مبلغ قدره 12.000,00 درهم، فإنه مطالب بأن يرجع إلى الخزينة المبلغ غير المستعمل والذي قدره 211.006,95 درهم، وذلك طبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

وضمن رده، أكد المسؤول الوطني أن الحزب "**على استعداد لإرجاع مبلغ 181.878,00 درهم**".

43 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

كما تمت الإشارة الى ذلك، فإن الحزب مطالب بان يرجع إلى الخزينة المبلغ غير المستعمل والذي قدره 211.006,95 درهم، وذلك طبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم كل الوثائق المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بالوثائق التالية:

- جدول الهبات والوصايا والتبرعات؛
- جدول التمويل العمومي؛
- جدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات؛
- جدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين في الانتخابات.

وضمن رده، أشار المسؤول الوطني إلى أن الوثائق المشار إليها أعلاه هي عبارة عن "**جداول تتضمن صيغة "لا شيء".**

للتذكير، فإن جدول التمويل العمومي يتضمن مبلغ الدعم العمومي، ومن جهة أخرى يجب الإدلاء بالجداول بالرغم من تضمنها لصيغة "لا شيء".

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن تقرير الخبير المحاسب تضمن مجموعة من التحفظات والتي تعين تقديم تفاصيل بشأنها، ويتعلق الأمر أساسا بما يلي:

- فتح حساب بنكي باسم الأمين العام للحزب، رغم أن الحزب يتوفر على حساب بنكي مفتوح لدى مؤسسة بنكية باسمه؛
- مسك المحاسبة وفق المخطط المحاسبي للجمعيات وعدم مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09؛
- عدم تصفية حسابي " مدينون آخرون" و" دائنون آخرون".

وضمن رده على التحفظات التي تمت إثارتها من طرف الخبير المحاسب، أكد المسؤول الوطني أن الحزب ينتظر إفراغ رصيد الحساب البنكي المفتوح باسم الأمين العام للحزب "**لعدم استعماله إلا لأداء مصاريف الأنترنيت**". يشار إلى أن التحفضين الثاني والثالث لم يثيرا أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

حول مسك المحاسبة

لوحظ من خلال الوثائق المحاسبية المدلى بها للمجلس (دفتر الأستاذ[44]، دفتر اليومية[45])، أنه لم يتم مسك يومية الصندوق[46]، رغم أن الحزب قام بأداء مجموعة من النفقات نقدا بما مجموعه 22.835,00 درهم.

وفي رده، أكد المسؤول الوطني أن الحزب " **يريد دائما فتح صندوق خاص في بداية السنة بقدرمن المال لاستعماله المصاريف النقدية**".

44 - Grand livre.
45 - Livre journal.
46 - Journal de caisse.

ينبغي التذكير في هذا الصدد بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المشار إليه أعلاه، يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع التكاليف التي يتم أداؤها نقدا بعين الاعتبار. كما تجدر الإشارة إلى أنه وفقا لقاعدة الشمولية[47]، يكون الحزب ملزما بإدراج كل العمليات المنجزة خلال السنة في السجلات المحاسبية والقوائم التركيبية التي يتم حصرها سنويا.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الحساب السنوي في الآجال المحددة استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛**
- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي؛**
- **الإدلاء بحساب سنوي مشهود بصحته بدون تحفظ؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص مسك يومية الصندوق لتسجيل الإيرادات والمصروفات التي تتم نقدا؛**
- **مراعاة المبادئ والقواعد المحاسبية، ولا سيما قاعدة الشمولية المنصوص عليها ضمن الدليل العام للمعايير المحاسبية.**

47 -Exhaustivité des écritures.

22-حزب الشورى والاستقلال

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الشورى والاستقلال حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 25 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 468.750,00 درهم، واقتصرت على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 486.824,45 درهم، مقابل 480.739,90 درهم سنة 2019 و562.026,43 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 4 غشت 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 23 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص مسك المحاسبة، إذ لوحظ أنها لم تراع الملاءمات المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة[48]" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور.

وفي معرض جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن الحزب "**أخذ بها علما وسيعمل على تطبيقها مستقبلا**".

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بالعمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

48 - Nomenclature simplifiée et spécifique des comptes.

23-حزب الحرية والعدالة الاجتماعية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الحرية والعدالة الاجتماعية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 30 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 469.350,00 درهم، وتهم أساسا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (99,87%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 204.139,14 درهم من إجمالي مبلغ دعم قدره 354.139,14 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة (144.730,00 درهم) أو لم يتم استعماله (59.409,14 درهم)، وعليه بقي بذمة الحزب تجاه الخزينة مبلغ 150.000,00 درهم، التزم مع الجهة المكلفة بصرف التمويل العمومي بإرجاعه خلال سنة 2022.

أما نفقات الحزب، فقد بلغت هذه السنة ما مجموعه 373.189 ,19 درهم، وتشمل:

- تكاليف التسيير: 363.889,19 درهم (97,51%)؛ مقابل 518.396,50 درهم سنة 2019 و456.769,60 درهم سنة 2018؛
- اقتناء أصول ثابتة: 9.300,00 درهم (2,49%)، مقابل 28.939,00 درهم سنة 2019و 286.401,50 درهم سنة 2018 درهم.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 4 أكتوبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبلغ دعم غير مستعمل قدره 95.560,81 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل مصاريف التدبير عن سنة 2020، أي حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب (468.750,00 درهم) ومبلغ النفقات[49] (373.189,19 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

49 - تشمل نفقات التسيير واقتناء الأصول الثابتة ويتم استثناء التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك ...) ومبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة.

وفي رده، أكد المسؤول الوطني " **أنه بناء على المراجع الحسابية للحزب للدعم السنوي للسنة 2020، تبين أن مصاريف الحزب بلغت 568.028,33 درهم أي ما يفوق الدعم السنوي المحدد في 468.750,00 درهم بفارق 99.278,33 درهم**".

يتعين التذكير في هذا الإطار بأن مبلغ الدعم غير المستعمل المذكور هو حاصل الفرق بين مبلغ الدعم الممنوح للحزب ومجموع النفقات. ولاحتساب هذه النفقات، تستثنى التكاليف المحتسبة (مخصصات الاستهلاك والمخصصات[50] ...) وكذا مبالغ الدعم التي يقوم الحزب بإرجاعها إلى الخزينة، باعتبار أن هذه المبالغ سبق أخذ قيمتها بعين الاعتبار ضمن عائدات الحزب حين تحصيل الحزب لإجمالي مبلغ الدعم، وعند إرجاعها يتم خصمها من نفس العائدات، وعليه يحدد مجموع نفقات تسيير الحزب في مبلغ 373.189,19 درهم، ويكون الحزب استنادا إلى ذلك مطالبا بأن يرجع إلى الخزينة مبلغا قدره 95.560,81 درهم طبقا لمقتضيات الفقرة الثالثة من المادة 43 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر.

حول الإشهاد بصحة الحساب

لوحظ أن الحزب قدم تقريرا اكتفى من خلاله الخبير المحاسب بالإشارة إلى أن القوائم التركيبية تعطي صورة أمينة للوضعية المالية للحزب ونتيجة العمليات والتدفقات النقدية المسجلة برسم السنة المعنية عوض تقديم إشهاد بأن" **القوائم التركيبية من شأنها أن تكون صورة أمينة لأصول الحزب وخصومه ولوضعيته المالية وفائضه وخصاصه**"، وذلك خلافا لما هو منصوص عليه في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية وكذا ضمن المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المحدد من طرف المجلس الوطني لهيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أنه سبق أن أجاب عن نفس الملاحظة في السنوات الماضية، وطلب موافاته بصيغة أخرى للإشهاد. وأرفق جوابه بنسخة لتقرير بنفس الصيغة موضوع الملاحظة.

يتعين التذكير بأن صيغة تقارير الإشهاد المعتمدة تضمنها المعيار 5700 من دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي المذكور.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الإطار:

- أن مسك المحاسبة لم يراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المذكور؛
- أن الحزب لم يقم بإدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها على مستوى الموازنة -الخصوم بالحساب رقم 445: "الدولة -دائنة".

وضمن جوابه، أوضح المسؤول الوطني أن «**المخطط المستعمل يتوفر على جميع الجداول التركيبية المنصوص عليها في القانون وسيحرص على مراجعتها مع الخبير المحاسب وبما أن الحزب قام بإرجاع مبلغ 150.000,00 درهم إلى الخزينة ..... سوف يقوم بإدراجها في الموازنة المقبلة لسنة 2021**".

50 - Dotations aux amortissements et aux provisions.

وجب التذكير من جهة، بأنه منذ نشر تقرير المجلس بتاريخ 25 ديسمبر 2017 الخاص بفحص مصاريف الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب وحصر مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة، كان لزاما على الحزب إدراجها ضمن ديونه على مستوى الموازنة إلى حين تسويتها. ويتعين نهج نفس الإجراء بخصوص ما يتم حصره كديون في ذمة الحزب على مستوى التقارير التي يقوم المجلس بنشرها بخصوص تدقيق الحسابات السنوية للأحزاب السياسية.

ومن جهة ثانية، بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار بما في ذلك ديون الحزب.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الإرجاع إلى الخزينة مبلغ الدعم غير المستعمل برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2020؛**
- **الإدلاء بالحساب السنوي مشهود بصحته وفق مقتضيات القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية ووفق المعيار 5700 من "دليل معايير التدقيق القانوني والتعاقدي" للهيئة الوطنية للخبراء المحاسبين بالمغرب؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.**

24-حزب النهضة والفضيلة

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب النهضة والفضيلة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 24 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 468.750,00 درهم، واقتصرت على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير. وتجدر الإشارة إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 277.000,00 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 481.177,01 درهم، مقابل 552.767,61 درهم سنة 2019 و753.475,35 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 26 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 24 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص فحص صحة النفقات، إذ لوحظ في هذا الإطار أنه لتبرير مصاريف الكراء بمبلغ 135.720,00 درهم وتكاليف الهاتف بمبلغ 4.368,00 درهم ومصاريف الماء والكهرباء بمبلغ 1.891,45 درهم، تم الإدلاء بوثائق إثبات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي معرض جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن عقد الكراء المتعلق بالمبلغ المذكور يخص كراء المقر المركزي للحزب بالرباط، غير أنه لا يحمل اسمه وأن الأمين العام ما زال يطالب المالك بتغيير العقد باسم الحزب.

وفيما يتعلق بمصاريف الماء والكهرباء والهاتف، أوضح المسؤول الوطني أن لها علاقة بعقد الكراء سالف الذكر، حيث رفض صاحب الملك تغيير عقد الكراء، فيما تطالب شركتاالماء والكهرباء والهاتف بتقديم عقد باسم الحزب لتسوية الوضعية.

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بالإدلاء بوثائق إثبات معنونة باسمه.

25-حزب العمل

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب العمل حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 26 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 473.560,00 درهم، وهمت أساسا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (98,98%).

يشار إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة قدره 121.107,88 درهم، سبق للمجلس أن صرح بشأنه أنه مبلغ دعم تم صرفه في غير الغايات التي تخص الحملة الانتخابية أو لم يتم دعم صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه480.884,72 درهم، مقابل 483.707,07 درهم سنة 2019 و573.238,37 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين، قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 28 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 14 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص ملاحظة تتعلق بمسك المحاسبة، إذ لوحظ في هذا الصدد أن وضع الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية[51] والمشار إليها بالملحق رقم 2 للقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، لم يتم وفق النماذج الواردة بالقانون رقم 9.88 المتعلق بالقواعد المحاسبية.

وفي رده، أكد المسؤول الوطني أن **" الحزب سيعمل مستقبلا على احترام النماذج طبقا للمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية".**

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بالحرص مستقبلا على إعداد الجداول المكونة لقائمة المعلومات التكميلية وفق النماذج المحددة بموجب النصوص التنظيمية.

51 - Tableaux de l'ETIC.

26-حزب النهضة

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب النهضة حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 468.750,00 درهم، واقتصرت على مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 480.829,33 درهم، مقابل 487.217,93 درهم سنة 2019 و443.962,28 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 5 غشت 2021 من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس بتاريخ 23 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم بعض الوثائق المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بجدول المناهج الرئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية وقائمة الاستثناءات وقائمة تغييرات المناهج وجدول الديون وجدول الهبات والوصايا والتبرعات وجدول التمويل العمومي وجدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات وجدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين في الانتخابات.

وجوابا عن الملاحظة، أعاد المسؤول الوطني عن الحزب تقديم بعض الوثائق التي سبق الإدلاء بها ضمن حسابه السنوي.

حول مسك المحاسبة

لوحظ في هذا الصدد أن:

- الحزب لم يراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور و"نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار؛
- رصيدي الحسابين البنكيين المبينين على مستوى دفتر الأستاذ والكشوفات البنكية وكذا وضعية المقاربات البنكية، بلغا بتاريخ 31 ديسمبر 2020 على التوالي 5.042,10 درهم و11.219,97 درهم، في حين أن رصيدي الحسابين المذكورين المسجلين على مستوى الموازنة بلغا على التوالي 3.655,67 درهم و6.177,87 درهم.

وفي جوابه، أوضح المسؤول الوطني أنه " **سيعمل على مراعاة مسك المحاسبة طبقا للمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب ..... أن الأرصدة البنكية في متم سنة 2020 تتمثل في الحسابين البنكيين ...**".

يجب التذكير، بأن موضوع الشطر الثاني من الملاحظة يتعلق بتبرير الفروقات المسجلة بين رصيدي الحسابين البنكين والرصيدين المقيدين على مستوى الموازنة، وهو ما لم يثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

وتجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر يلزم الأحزاب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في حالة عدم ضبط أرصدة الحسابات البنكية.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ من خلال الوثائق المقدمة ضمن الحساب السنوي، أن نفقة تخص أجور الوسطاء وأتعاب بمبلغ إجمالي قدره 15.200,00 درهم لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات.

وضمن رده، أدلى المسؤول الوطني بوثائق تثبت صرف مبلغ قدره 8.000,00 درهم، بينما لم يتم الإدلاء بشأن صرف مبلغ قدره 7.200,00 درهم بأي وثائق إثبات في شكل فاتورات أو مستندات الإثبات المستوفية لجميع القوانين والأنظمة ذات الصلة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية والسهر على ضبط أرصدة الحسابات البنكية؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق الإثبات المطلوبة لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة.**

27-حزب المجتمع الديمقراطي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب المجتمع الديمقراطي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 29 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما قدره 471.370,17 درهم، وتهم اساسا مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير (99,44%). وتجدر الإشارة إلى أن الحزب قام خلال سنة 2020 بإرجاع مبلغ دعم إلى الخزينة بما مجموعه 164.850,46 درهم، يتوزع بين:

- مبلغ قدره 99.564,00 درهم لم يتم إثبات صرفه بوثائق الإثبات المطلوبة، وذلك برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- مبلغ قدره 65.286,46 درهم لم يتم استعماله، وذلك برسم مساهمة الدولة في تغطية مصاريف التدبير عن سنة 2017.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 557.996,24 درهم، مقابل 503.277,38 درهم سنة 2019 و615.621,14 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن ملاحظتين، قام المجلس بتوجيههما إلى المسؤولة الوطنية عن الحزب بتاريخ 27 يوليو 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 26 غشت من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظة المتعلقة بفحص صحة النفقات، إذ لوحظ أن أداء مصاريف الهاتف وتكاليف الماء والكهرباء بمبلغ إجمالي قدره على التوالي 6.985,17 درهم و2.477,67 درهم، قد تم دعم صرفه بفاتورات غير معنونة باسمه، وبالتالي لا يمكن إدراج هذه النفقات ضمن تكاليفه.

وفي معرض جوابها، أوضحت المسؤولة الوطنية أنه فيما يخص مصاريف الماء والكهرباء "**فهي تخص المقر المركزي للحزب وأن إجراءات تحويل فواتير الاشتراك في خدمة الماء والكهرباء مقرونة باسم الشخص المكتري الوارد اسمه في وصولات الكراء التي تطالب بها وكالات توزيع الماء والكهرباء وسيعمل الحزب جاهدا على تسوية هذا الإجراء في القريب العاجل**". وفيما يخص مصاريف الهاتف "**فهي معنونة منذ 2008 باسم المقر المركزي للحزب وهي أيضا مقرونة باسم الشخص المكتري الوارد اسمه في وصولات الكراء**".

تجدر الإشارة إلى أن الحزب يتمتع بالشخصية الاعتبارية، وبالتالي له كامل الحق في أن يقتني بعوض ويتملك ويتصرف في موارده المالية وأملاكه المنقولة والعقارية الضرورية لممارسة نشاطه وتحقيق أهدافه، وذلك وفقا لما هو منصوص عليه في المادتين 2 و30 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية. واعتبارا لذلك، وجب أن تخص هذه النفقات مقراته وتكون معنونة باسمه وفي غياب ذلك، لا يمكن إدراجها ضمن تكاليفه باعتبار أنها نفقات غير مبررة.

توصية

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بالإدلاء بوثائق إثبات معنونة باسمه.

28- حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب الاتحاد المغربي للديمقراطية حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 لدى المجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 16 يوليو 2021، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

للإشارة، فإن الحزب لم يعمد إلى إيداع حسابه السنوي إلا بعد توصله بإعذار الرئيس الأول للمجلس يوم 22 أبريل 2021.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة ما مجموعه 510.360,00 درهم، وتتشكل كلها من الهبات. ويجدر التذكير في هذا الصدد بأنه لم يتم صرف مبلغ الدعم العائد للحزب برسم هذه السنة (468.750,00 درهم) بسبب عدم تسوية وضعيته تجاه الخزينة (رسالة وزير الداخلية رقم 6941/م.ش. إ بتاريخ 9 نوفمبر 2020.

ويشار كذلك إلى أن الحزب قام خلال سنة 2021، بإرجاع مبلغ دعم إجمالي إلى الخزينة قدره 683.296,02 درهم، يتوزع بين:

- مبلغ دعم غير مستحق بما مجموعه 469.117,39 درهم[52] برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 12 يونيو 2009 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية واقتراع 25 نوفمبر 2011 لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- مبلغ دعم غير مستعمل قدره 214.178,63 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 نوفمبر 2011 المذكور.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 510.866,98 درهم، مقابل 412.800,00 درهم سنة 2019.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 16 غشت 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 16 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

52 - تم الأخذ بعين الإعتبار مبلغ الدعم غير المستحق الذي قام الحزب بإرجاعه إلى الخزينة سنة 2014 (400.000,00 درهم).

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ في هذا الصدد أن الحزب:

- لم يقدم بعض الوثائق المكونة للحساب السنوي والمنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية. ويتعلق الأمر بالجداول التالية:
  - جدول "مناهج رئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية وقائمة الاستثناءات وقائمة تغيير المناهج"؛
  - جدول "الديون وجدول الضمانات العينية المقدمة أو المتلقاة وجدول التعهدات المالية المتلقاة أو المقدمة خارج عمليات ائتمان الإيجار"؛
  - جدول "الهبات والوصايا والتبرعات" وجدول "الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات".
- لم يدل بكشوفات حسابه البنكي المتعلقة بشهور يناير ونوفمبر وديسمبر 2020.

وضمن جوابه، أوضح المسؤول الوطني بأن:

" ... الحصيلة السنوية المدلى بها لدى المجلس بتاريخ 16 يوليو 2021 تتضمن كل النقاط المشار إليها وأن الحزب لم يقم بأي عملية بنكية خلال هذه الشهور وعليه فإن استخراج الكشوفات ...حسب تبرير المؤسسة البنكية أمر يستحيل تنفيذه".

للتذكير، فإن الحساب المدلى به لدى المجلس الأعلى للحسابات لا يشمل أيا من الجداول المذكورة، مخالفا بذلك المقتضيات القانونية والتنظيمية التي تؤطر التنظيم المالي والمحاسباتي للأحزاب، ولا سيما القانون التنظيمي رقم 29.11 والقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المشار إليهما سلفا.

حول مسك المحاسبة

لوحظ بهذا الشأن:

- أن مسك محاسبة الحزب لم يراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 سالف الذكر، وخصوصا استعمال "نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار؛
- أن الحزب لم يقم بإدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة على مستوى الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445: "الدولة - دائنة"؛

وفي معرض جوابه، اقترح المسؤول الوطني الاطلاع على نسخ الوثائق المرفقة بأجوبته بشأن إرجاع المبالغ إلى الخزينة، فيما لم يثر الشطر الأول من الملاحظة أي رد من طرفه.

يجب التذكير من جهة، بأن الحزب مطالب بالامتثال للمقتضيات المحاسبية الواردة بالقرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المشار إليه أعلاه بما فيها استخدام الحسابات المبينة بالقرار وكذا نماذج القوائم التركيبية. ومن جهة ثانية، بأن القرار المذكور يلزم كل حزب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة

لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار، بما في ذلك ديون الحزب وعدم التقيد بالمبادئ والقواعد المحاسبية، وعليه يتعين على الحزب الامتثال للمقتضيات المحاسبية ذات الصلة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، يوصي المجلس الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الحساب السنوي في الآجال المحددة استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛**
- **الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي وكذا الكشوفات المتعلقة بالحسابات البنكية للحزب؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة – دائنة.**

29- الحزب الديمقراطي الوطني

تقديم الحساب السنوي

أودع الحزب الديمقراطي الوطني حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 لدى المجلس الأعلى للحسابات بتاريخ 13 يوليو 2021، أي خارج الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

للإشارة، فإن الحزب لم يعمد إلى إيداع حسابه السنوي إلا بعد توصله بإعذار الرئيس الأول للمجلس يوم 21 أبريل 2021.

موارد ونفقات الحزب

لم تسجل أي موارد على مستوى حساب العائدات والتكاليف برسم السنة المالية 2020. ويجدر التذكير في هذا الصدد بأنه لم يتم صرف مبلغ الدعم العائد للحزب برسم هذه السنة بسبب عدم تسوية وضعيته تجاه الخزينة (رسالة وزير الداخلية رقم 6941/م.ش. إ بتاريخ 9 نوفمبر 2020).

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 32.179,00 درهم، مقابل 248.136,29 درهم سنة 2019 و391.901,67 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 9 غشت 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 4 نوفمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظات التالية:

حول إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة

لوحظ أن الحزب لم يقدم ما يثبت إرجاعه إلى الخزينة مبالغ الدعم التالية:

- مبلغ دعم غير مستحق قدره 651.991,70 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية بمناسبة اقتراع 4 سبتمبر 2015 لانتخاب أعضاء المجالس الجماعية والجهوية، وذلك خلافا لمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والمادة 3 من المرسوم رقم 2.15.450[53] ؛
- ومبلغ قدره 290.202,00 درهم برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاته الانتخابية بمناسبة اقتراع 7 أكتوبر 2016 لانتخاب أعضاء مجلس النواب، تم صرفه في غير الغايات التي تخص الحملة الانتخابية (226.817,00 درهم) أو لم يتم استعماله (63.385,00 درهم)، وذلك خلافا لمقتضيات المادتين 43 و45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667[54].

53 - الصادر في 14 من رمضان 1436 (فاتح يوليو 2015) في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين.

54 - الصادر في 6 ذي القعدة 1437 (10 أغسطس 2016) بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب.

وفي جوابه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **" الحزب عجز عن جمع هذا المبلغ، و إنه بصدد إيجاد الحلول الملائمة".**

وعليه، وطبقا لمقتضيات المادتين 43 و45 من القانون التنظيمي رقم 29.11 والمادة الثالثة من المرسوم رقم 2.15.450 والمادة الخامسة من المرسوم رقم 2.16.667، فإن الحزب مطالب بأن يرجع إلى الخزينة مبلغ الدعم بما مجموعه 942.193,70 درهم.

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ في هذا الإطار أن الحزب لم يقدم الجرد المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 سالف الذكر والكشوفات البنكية للحسابات المفتوحة باسمه وكذا الوثائق المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 سالف الذكر، ويتعلق الأمر بالوثائق التالية:

- المناهج الرئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية وقائمة الاستثناءات وقائمة تغييرات المناهج؛
- جدول الديون وجدول الضمانات العينية المقدمة أو المتلقاة وجدول التعهدات المالية المتلقاة أو المقدمة خارج عمليات ائتمان الإيجار؛
- جدول الهبات والوصايا والتبرعات وجدول التمويل العمومي وجدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات وجدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمترشحين في الانتخابات.

يشار إلى أن المسؤول الوطني لم يقدم ضمن جوابه الوثائق والمستندات المشار إليها أعلاه، وعليه يتعين عليه الامتثال للمقتضيات القانونية والتنظيمية والمحاسبية ذات الصلة.

حول مسك المحاسبة

لوحظ من جهة، أن مسك محاسبة الحزب لم يراع الملاءمات المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال "مصنف الحسابات المبسطة والخاصة" المرفق بالملحق رقم 1 للقرار المذكور أعلاه و "نماذج القوائم التركيبية المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار؛ ومن جهة أخرى، أن الحزب لم يقم بإدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة بما مجموعه 942.193,70 درهم، ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة".

يشار إلى أن هذه الملاحظة لم تثر أي رد من طرف المسؤول الوطني عن الحزب.

يجب التذكير في هذا الصدد بأن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم كل حزب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب أخذ مجموع المعطيات المحاسبية بعين الاعتبار بما في ذلك ديون الحزب، وعليه يتعين على الحزب التقيد بالمقتضيات المحاسبية ذات الصلة.

حول فحص صحة النفقات

لوحظ من خلال الوثائق المقدمة ضمن الحساب السنوي، أن كل النفقات بمبلغ إجمالي قدره 32.179,00 درهم لم يتم دعم صرفها بأي وثائق إثبات.

وفي رده، أوضح المسؤول الوطني أن **"هذه المصاريف ذاتية ولا تدخل في إطار الدعم العمومي".**

يجدر التوضيح في هذا الصدد بأن الحزب مطالب بتقديم كل الوثائق المكونة لحسابه السنوي للمجلس، بما في ذلك وثائق الإثبات، بغض النظر عن وسيلة تمويل نفقاته واستفادته من الدعم العمومي من عدمها. كما أن القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية يلزم كل حزب بإعداد قوائم تركيبية تعطي صورة أمينة لأصوله وخصومه، وهو أمر يتعذر تحقيقه في غياب وجود وثائق ومستندات إثبات النفقات المنجزة، وعليه يتعين على الحزب التقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الحساب السنوي في الآجال المحددة استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية؛**
- **العمل على إرجاع مبالغ الدعم إلى الخزينة غير المستحقة وغير المستعملة والتي تم صرفها في غير الغايات التي تخص الحملة الانتخابية برسم الدعم الممنوح للحزب بمناسبة استحقاقات سابقة؛**
- **الحرص على تقديم كل الوثائق المكونة للحساب السنوي وكذا الكشوفات المتعلقة بالحسابات البنكية للحزب؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **التقيد بالمقتضيات المحاسبية فيما يخص إدراج مبالغ الدعم الواجب إرجاعها إلى الخزينة ضمن الموازنة - الخصوم بالحساب رقم 445 "الدولة - دائنة"؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق إثبات لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القوانين والأنظمة ذات الصلة.**

30- حزب النهج الديمقراطي

تقديم الحساب السنوي

أودع حزب النهج الديمقراطي حسابه السنوي برسم السنة المالية 2020 من خلال المنصة الرقمية التي أعدها المجلس الأعلى للحسابات، وذلك بتاريخ 31 مارس 2021، أي داخل الأجل المحدد استنادا إلى المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية كما تم تتميمه وتغييره.

موارد ونفقات الحزب

بلغت موارد الحزب هذه السنة والتي اقتصرت على واجبات الانخراط والمساهمات بمبلغ ما قدره 16.375,00درهم.

أما نفقات الحزب، فاقتصرت هذه السنة على تكاليف التسيير التي بلغت ما مجموعه 11.475,00 درهم، مقابل 54.113,00 درهم سنة 2019 و38.505,50 درهم سنة 2018.

نتائج تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات

أسفرت عملية تدقيق الحساب السنوي وفحص صحة النفقات عن مجموعة من الملاحظات، قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤول الوطني عن الحزب بتاريخ 23 غشت 2021، من أجل تقديم التبريرات اللازمة. ومن خلال الأجوبة التي توصل بها المجلس يوم 21 سبتمبر من نفس السنة، تبين أن الحزب لم يقدم تبريرات كافية بخصوص الملاحظتين التاليتين:

حول الوثائق المكونة للحساب السنوي

لوحظ أن الحزب لم يقدم الجرد المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية وكذا كل الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية المنصوص عليها في القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط الموحد للأحزاب السياسية، ويتعلق الأمر بالوثائق التالية:

- المناهج الرئيسية للتقويم الخاصة بالأحزاب السياسية وقائمة الاستثناءات وقائمة تغييرات المناهج؛
- جدول سندات المساهمة وجدول المخصصات وجدول الدائنيات وجدول الديون وجدول الضمانات العينية المقدمة أو المتلقاة وجدول التعهدات المالية المتلقاة أو المقدمة خارج عمليات ائتمان الإيجار؛
- جدول تفاصيل القيم المعدومة وجدول الأصول الثابتة وجدول الاستهلاكات؛
- جدول زائد أو ناقص القيم عن تنازلات أو سحوب تتعلق بأصول ثابتة؛
- جدول تفاصيل بنود حساب العائدات والتكاليف وجدول الهبات والوصايا والتبرعات وجدول الإعانات الممنوحة من طرف الحزب للجمعيات والمؤسسات وجدول الدعم الممنوح من طرف الحزب للمرشحين في الانتخابات.

حول مسك المحاسبة

لوحظ أن مسك محاسبة الحزب لم يراع الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية موضوع القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي للأحزاب السياسية، وخصوصا استعمال "نماذج القوائم التركيبية" المرفقة بالملحق رقم 2 لنفس القرار.

حول فحص صحة النفقات

بلغت نفقات الحزب ما مجموعه 11.475,20 درهم، ولوحظ في هذا الصدد أن مبلغ 6.055,20 درهم لم يتم الإدلاء بشأن صرفه بأي وثائق إثبات.

وضمن جوابه عن الملاحظات المشار إليها أعلاه، أشار المسؤول الوطني إلى أن **"الحساب السنوي للحزب يتكلف به خبير حسابات مقيد في لائحة خبراء الحسابات، والحزب يودع كل الوثائق الضرورية لإعداد الحساب السنوي"** وأضاف **"أن الحزب لا يتلقى أي دعم من الدعم العمومي المقدم للأحزاب السياسية، لأنه لا يشارك في الانتخابات، لذلك فإن كل أنشطته ونفقاته يتم تمويلها من طرف مساهمة مناضلاته ومناضليه. فأهم نفقاته تهم التغذية خلال مختلف اجتماعات هياكله والمساهمة في تنقلات بعض عضو اته وأعضائه، لذلك فهو لا يلجأ إلى خدمات ممونين حتى يمنحوه فاتورة. فمجمل هذه النفقات تتم عن طريق وصولات موقعة من طرف الكاتب الوطني وأمين مال الحزب، طبقا لمقتضيات قانون الأحزاب".**

يتعين التذكير في هذا الصدد، من جهة، بأن مسؤولية مسك المحاسبة تعود حصريا للحزب كما أوضح ذلك الخبير المحاسب في مقدمة تقريره، ومن جهة أخرى بأن إلزامية الإدلاء بالوثائق المكونة للحسابات السنوية وفق ما يمليه المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية والتقيد بالمقتضيات القانونية والتنظيمية ذات الصلة، لا تقتصر على الأحزاب التي تستفيد من الدعم السنوي الذي تمنحه الدولة للمساهمة في تغطية مصاريف تدبيرها، بل تهم كذلك جميع الأحزاب السياسية بغض النظر عن مصدر مواردها المالية.

وعليه، فإن الحزب مطالب بالامتثال للمقتضيات القانونية والتنظيمية والمحاسبية ذات الصلة.

توصيات

من خلال تدقيق الحساب السنوي للحزب، وكذا فحص صحة نفقاته برسم الدعم العمومي المتعلق بالسنة المالية 2020، فإن المجلس يوصي الحزب بما يلي:

- **الحرص على تقديم الجرد المنصوص عليه في المادة 44 من القانون التنظيمي رقم 29.11 وكذا كل الوثائق المكونة لقائمة المعلومات التكميلية؛**
- **العمل على مسك المحاسبة وفق مقتضيات "الدليل العام للمعايير المحاسبية" مع مراعاة الملاءمات المنصوص عليها في المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية؛**
- **الالتزام بتقديم وثائق إثبات لدعم صرف النفقات المنجزة في شكل فاتورات أو اتفاقيات أو بيانات أتعاب أو مستندات الإثبات المماثلة المنصوص عليها في القو انين والأنظمة ذات الصلة.**

الجزء الرابع: المستجدات القانونية والتنظيمية :نظام متطورلتأطيرتمويل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية وللحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون

جاء في خطاب صاحب الجلالة أمام أعضاء مجلسي البرلمان بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الثالثة من الولاية التشريعية العاشرة بالرباط بتاريخ 12 أكتوبر 2018، "**وإننا حريصون على مواكبة الهيآت السياسية، وتحفيزها على تجديد أساليب عملها، بما يساهم في الرفع من مستوى الأداء الحزبي ومن جودة التشريعات والسياسات العمومية. لذا، ندعو للرفع من الدعم العمومي للأحزاب، مع تخصيص جزء منه لفائدة الكفاءات التي توظفها، في مجالات التفكيروالتحليل والابتكار**".

في هذا السياق، صدرت خلال سنة 2021 عدة نصوص قانونية وتنظيمية تهم نظام تمويل الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية وكذا الحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون، وذلك على النحو التالي:

- **بتاريخ 21 أبريل 2021**[55]:

- القانون التنظيمي رقم 04.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 27.11 المتعلق بمجلس النواب، ولاسيما المادة 12 والمواد من 93 إلى 96 منه؛
- القانون التنظيمي رقم 05.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 28.11 المتعلق بمجلس المستشارين، ولاسيما المادة 13 والمواد من 94 إلى 97 منه؛
- القانون التنظيمي رقم 06.21 يقضي بتغيير وتتميم القانون التنظيمي رقم 59.11 المتعلق بانتخاب أعضاء مجالس الجماعات الترابية، ولاسيما المواد من 155 إلى 160 منه؛
- القانون التنظيمي رقم 07.21 يقضي بتغيير القانون التنظيمي رقم 29.11 المتعلق بالأحزاب السياسية، ولا سيما المواد 31 و32 و42 و43 و44 و45 و66 منه.

- **بتاريخ 2 يوليو 2021**[56]:

- المرسوم رقم 2.21.513 بتغيير المرسوم رقم 2.16.666 في شأن مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- المرسوم رقم 2.21.514 بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.16.667 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛
- المرسوم رقم 2.21.515 بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.15.451 بتحديد الآجال والشكليات المتعلقة باستعمال مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية المشاركة في

55 - ج.ر. عدد 6987 بتاريخ 17 ماي 2021.

56 - ج..ر. عدد 7002 بتاريخ 8 يوليو 2021.

الانتخابات العامة الجماعية والانتخابات العامة الجهوية وكذا في تمويل الحملات الانتخابية التي تقوم بها الأحزاب السياسية والمنظمات النقابية المشاركة في انتخاب أعضاء مجلس المستشارين؛

- المرسوم رقم 2.21.516 بتغيير المرسوم رقم 2.16.668 المحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبة الحملات الانتخابية برسم الانتخابات العامة والجزئية لانتخاب أعضاء مجلس النواب؛

- المرسوم رقم 2.21.517 بتغيير المرسوم رقم 2.15.452 المحدد بموجبه سقف المصاريف الانتخابية للمترشحين بمناسبةالحملات الانتخابية برسم انتخاب أعضاء مجلس المستشارين وأعضاء مجالس الجهات وأعضاء مجالس العمالات والأقاليم وأعضاء مجالس الجماعات والمقاطعات.

- **بتاريخ 19 غشت 2021**[57]:

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لنفقات الأحزاب السياسية ونماذج حسابات حملاتها الانتخابية؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2298.21 بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لنفقات المنظمات النقابية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين ونموذج حسابات حملاتها الانتخابية؛

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2299.21 بتحديد نماذج حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين.

- **بتاريخ 4 أكتوبر 2021**[58]:

- القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2635.21 يتمم ويغير بموجبه القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية.

ونعرض فيما يلي أهم مستجدات هذه النصوص القانونية والتنظيمية:

1. الحسابات السنوية للأحزاب السياسية

عرفت النصوص المنظمة للدعم السنوي عدة تعديلات، همت أساسا:

- توسيع نطاق الموارد المالية للأحزاب السياسية من خلال:

- إدراج موارد ذاتية جديدة، ويتعلق الأمر بالمساهمات المالية للمنتخبين باسم الحزب وعائدات استغلال العقارات المملوكة لها وكذا عائدات حساباتها البنكية الجارية؛

57 - ج..ر. عدد 7014 بتاريخ 19 غشت 2021.

58 - ج..ر. عدد 7028 بتاريخ 7 أكتوبر 2021.

- تخصيص دعم سنوي إضافي لتغطية المصاريف المترتبة على المهام والدراسات والأبحاث التي تنجز لفائدتها من طرف الكفاءات المؤهلة بهدف تطوير التفكير والتحليل والابتكار في المجالات المرتبطة بالعمل الحزبي والسياسي؛
- الرفع من سقف المبلغ الإجمالي أو القيمة الإجمالية للهبات والوصايا والتبرعات النقدية أو العينية التي يمكن أن يتلقاها الحزب من 300.000 درهم إلى 600.000 درهم في السنة بالنسبة لكل متبرع؛
- إمكانية كل حزب سياسي تأسيس شركة للتواصل وللأنشطة الرقمية يكون رأسمالها مملوكا كليا له، من أجل استثمارها في أنشطته والحصول على عائدات مالية من خدماتها.

- سن شروط جديدة لإمكانية استفادة الأحزاب السياسية من الدعم السنوي:

- تغطية الحزب على الأقل لثلث عدد الدوائر الانتخابية المحلية الخاصة بانتخاب أعضاء مجلس النواب، شريطة أن تكون هذه الدوائر موزعة على الأقل على ثلاثة أرباع جهات المملكة؛
- تغطية الحزب على الأقل لنصف عدد الدوائر الانتخابية الجهوية الخاصة بانتخاب أعضاء المجلس المذكور؛
- وجوب أن يكون مترشح لا يزيد سنه على أربعين سنة على رأس ثلاث لوائح على الأقل من لوائح الترشيح المقدمة برسم الدوائر الانتخابية المحلية؛
- وجوب أن تكون مترشحة مقيمة خارج تراب المملكة على رأس لائحة واحدة على الأقل من لوائح الترشيح المقدمة برسم الدوائر الانتخابية الجهوية، وأن تكون مترشحة لا يزيد سنها على أربعين سنة على رأس لائحة واحدة على الأقل من لوائح الترشيح المقدمة برسم نفس الدوائر المذكورة.

- تغيير القواعد المعتمدة لاحتساب مبلغ الدعم العمومي السنوي: فبالإضافة إلى الحصة السنوية الجزافية والتي توزع بالتساوي بين الأحزاب السياسية والتي لم يطرأ عليها أي تغيير، فإن التعديل أورد تغييرات على مستوى بعض النسب، إذ تستفيد الأحزاب السياسية:

- من مبلغ دعم إضافي يعادل الحصة الجزافية شرط حصولها على نسبة 1% على الأقل دون أن تصل إلى نسبة 3% من عدد الأصوات المعبر عنها في الانتخابات العامة التشريعية، برسم مجموع الدوائر الانتخابية المحلية؛
- من مبلغ دعم سنوي شرط حصولها على نسبة 3% على الأقل من عدد الأصوات المعبر عنها برسم نفس الانتخابات، ويوزع على أساس عدد المقاعد وعدد الأصوات التي حصل عليها كل حزب سياسي خلال نفس الانتخابات. ولاحتساب مبلغ الدعم المستحق على أساس عدد المقاعد، فإن كل حزب يمنح له دعم يعادل خمس مرات المبلغ العائد عن كل مقعد، في حالة فاز به مترشح باسمه مقيم خارج تراب المملكة على صعيد دائرة انتخابية محلية.

- وجوب أن يكون الخبير المحاسب الذي يعهد إليه الإشهاد بصحة الحسابات السنوية للأحزاب السياسية مقيدا في جدول هيئة الخبراء المحاسبين بالمغرب؛

- احتفاظ الأحزاب السياسية بأصول جميع الوثائق والمستندات المحاسبية، وتوجيه نظير منها للمجلس الأعلى للحسابات؛
- التنصيص على أن الأحزاب السياسية ملزمة بأن تدلي للمجلس الأعلى للحسابات بالوثائق والمستندات المكونة لحساباتها السنوية وفق ما سيتم تحديده بنص تنظيمي وكذا بجميع الوثائق التي تقتضيها عملية تدقيق الحسابات؛
- تحديد لائحة الوثائق والمستندات المثبتة لدعم تحصيل موارد وصرف نفقات الأحزاب السياسية ضمن القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية كما تم تغييره وتتميمه؛
- التنصيص على سقف النفقات الصغرى: فبخصوص النفقات التي يصعب تبرير صرفها بواسطة فواتير مضبوطة، فإنه يمكن دعم صرفها بوثائق إثبات داخلية موقعة من لدن مسؤولين حزبيين اثنين قصد إثبات صحة النفقة المنجزة، شريطة أن:
  - لا يتجاوز مبلغ كل نفقة 1500 درهم؛
  - لا يتجاوز مجموع هذه النفقات نسبة 10%من المبلغ الإجمالي للنفقات المنجزة.
- التنصيص على توجيه إعذار إلى المسؤول الوطني عن الحزب في حالة صرف الدعم السنوي لغير الغايات التي منح من أجلها، أو عدم تبرير صرف الدعم المذكور بوثائق الإثبات المطلوبة، وكذا في حالة عدم إرجاع مبالغ الدعم المذكور غير المستعملة أو المستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها؛
- تعديل المخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية على ضوء التعديلات الواردة على القانون التنظيمي المشار إليه أعلاه رقم 29.11 ومن خلال تحيين مخطط الحسابات وتحديد نماذج الجداول التي تتضمنها قائمة المعلومات التكميلية.

يشار في هذا الصدد إلى أن القانون التنظيمي رقم 29.11 المشار إليه أعلاه لم يحدد الجزاءات في حق الأحزاب السياسية التي تخلفت عن إيداع حساباتها السنوية لدى المجلس داخل الأجل القانوني أو التي قامت بتقديم حسابات غير مشهود بصحتها أو في حالة تحصيل موارد لا تندرج ضمن الموارد المحددة في المادة 31 من القانون التنظيمي سالف الذكر.

كما أنه لم يتم بعد تحيين المرسوم رقم 2.12.293 الصادر في 15 من شعبان 1433 (5 يوليو 2012) بتحديد كيفيات توزيع الدعم الممنوح للأحزاب السياسية وطرق صرفه، من أجل إدراج المقتضيات المتعلقة بالدعم المخصص لفائدة الكفاءات التي توظفها الأحزاب السياسية في مجالات التفكير والتحليل والابتكار، من جهة، وتحديد أوجه صرف الدعم الممنوح للأحزاب السياسية للمساهمة في تغطية مصاريف التدبيروتنظيم المؤتمرات الوطنية العادية، من جهة أخرى.

2. الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية

من أهم المستجدات التي طالت النصوص المؤطرة لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للأحزاب السياسية ما يلي:

- تغيير القواعد المعتمدة لاحتساب مبلغ مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس النواب، من خلال التعديل الذي طرأ على مستوى الشطر الأول الذي يمثل 50% من الحصة الثانية من المساهمة المذكورة، إذ أصبح يتوزع على النحو التالي:
  - 40% يوزع على أساس عدد الأصوات المحصل عليها برسم الدوائر المحلية؛
  - 10% يوزع على أساس عدد الأصوات المحصل عليها برسم الدوائر الجهوية.
- ضرورة فتح حساب بنكي خاص بموارد ومصاريف الحملة الانتخابية؛
- الرفع من أجل الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية من ثلاثة إلى أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة؛
- وجوب الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2297.21 الصادر في 7 محرم 1443 (16 أغسطس 2021) بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لنفقات الأحزاب السياسية ونماذج حسابات حملاتها الانتخابية؛
- تحديد لائحة الوثائق والمستندات المثبتة لصرف نفقات الأحزاب السياسية ضمن القرار المشترك رقم 1078.09 المتعلق بالمخطط المحاسبي الموحد للأحزاب السياسية كما تم تغييره وتتميمه؛
- التنصيص على سقف النفقات الصغرى كما تمت الإشارة إليه أعلاه؛
- التنصيص على توجيه إعذار إلى المسؤول الوطني عن الحزب في حالة عدم إرجاع مبالغ الدعم غير المستحقة أو غير المستعملة أو المستعملة لغير الغايات التي منحت من أجلها، أو التي لم يتم إثبات صرفها بوثائق الإثبات.

3. الحملات الانتخابية للمنظمات النقابية[59]

بدورها عرفت النصوص المؤطرة لمساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للمنظمات النقابية عدة مستجدات، تخص أساسا:

- الرفع من أجل الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية من ثلاثة إلى أربعة أشهر من تاريخ صرف مساهمة الدولة؛
- وجوب الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2298.21 الصادر في 7 محرم 1443 (16 أغسطس 2021)

59 - يشار إلى أن القانون رقم 57.11 المتعلق باللوائح الانتخابية العامة وعمليات الاستفتاء واستعمال وسائل الاتصال السمعي البصري العمومية خلال الحملات الانتخابية والاستفتائية، والذي يؤطر في قسمه السادس مساهمة الدولة في تمويل الحملات الانتخابية للمنظمات النقابية برسم انتخاب ممثلي المأجورين بمجلس المستشارين، لم يقدم بشأنه أي مشروع قانون مغير أو متمم لمقتضيات القسم المذكور.

بتحديد قائمة الوثائق والمستندات المثبتة لنفقات المنظمات النقابية المشاركة في الانتخابات العامة لانتخاب أعضاء مجلس المستشارين ونموذج حساب حملتها الانتخابية؛

- التنصيص على سقف النفقات الصغرى: بخصوص النفقات التي يصعب تبرير صرفها بواسطة فواتير مضبوطة، فيمكن دعم صرفها بوثائق إثبات داخلية موقعة من لدن مسؤولين نقابيين اثنين قصد إثبات صحة النفقة المنجزة، شريطة أن:
  - لا يتجاوز مبلغ كل نفقة 1500 درهم؛
  - لا يتجاوز مجموع هذه النفقات نسبة 10%من المبلغ الإجمالي للنفقات المنجزة.

4. الحملات الانتخابية للمترشحين

سجل المجلس أن عدة تعديلات طرأت على النصوص القانونية والتنظيمية المؤطرة للحملات الانتخابية التي يقوم بها المترشحون، ولاسيما:

- الرفع من أجل إيداع حساب الحملة الانتخابيةمن شهر واحد إلى ستين يوما من تاريخ الاعلان عن نتائج الاقتراع؛
- تخفيض أجل الإجابة على الإعذار الموجه للمترشح قصد الإدلاء بالوثائق المطلوبة من 90 إلى 60 يوما من تاريخ تبليغ الإعذار؛
- وجوب الإدلاء بحساب الحملة الانتخابية وفق النموذج المحدد بموجب القرار المشترك لوزير الداخلية ووزير العدل ووزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2299.21 الصادر في 7 محرم 1443 (16 أغسطس 2021) بتحديد نماذج حسابات الحملات الانتخابية للمترشحين؛
- إعداد حساب الحملة من لدن وكيل(ة) لائحة الترشيح. وإذا تعلق الأمر بإجراء انتخاب جزئي لملء مقعد شاغر واحد، فإن الحساب يتم إعداده من لدن المترشح(ة) شخصيا. (مجلس النواب)؛
- التنصيص على جزاءين جديدين في حق كل ملزم تخلف عن إيداع حساب حملته الانتخابية حسب الآجال والكيفيات القانونية. فبالإضافة إلى التجريد من العضوية، تم التنصيص على:
  - عدم الأهلية للانتخابات التشريعية العامة والجزئية والانتخابات العامة والجزئية لمجالس الجماعات الترابية والغرف المهنية طيلة مدتين انتدابيتين متتاليتين؛
  - التعرض للإجراءات والمتابعات المقررة في المقتضيات الجاري بها العمل فيما يتعلق بالمبالغ التي قام الحزب/النقابة بتحويلها لفائدته والتي يعود مصدرها إلى المساهمة التي تلقاها الحزب/النقابة من الدولة.
- وجوب أن تصدر المحكمة الادارية قرارها الذي تصرح فيه بتجريد عضو مجلس جماعة ترابية داخل أجل شهرين من تاريخ إحالة الأمر عليها.